

## دعاة الفتن وخطرهم على استقرار الوطن في السنة النبوية

حكيمة أحمد حفيظي

جامعة الملك خالد، أبها - المملكة العربية السعودية

[hakimahafidi61@gmail.com](mailto:hakimahafidi61@gmail.com)

فوزي بن موهوب

جامعة الحاج لخضر، باتنة - الجزائر

[Benmouhoubfouzi@gmail.com](mailto:Benmouhoubfouzi@gmail.com)

### المخلص

اعتنت السنة النبوية بالكلام عن الفتن المدلهمة التي ستلحق بالأمة الإسلامية، كما اعتنت ببيان صفات دعاة الفتن من الغلاة المتعصبين والجفاة. وكان هذا البحث يركز على الكلام عن التوجيهات النبوية المحذرة من الفتن وأخطارها على واقع المسلمين المعاصر، من خلال تحليل ما ورد في بعض أحاديث الملاحم والفتن المنبئة عن وقوعها، والتحذير منها، ومسالك درئها، والتأكيد على الاعتصام بالسنة النبوية وما جاء فيها بخصوص هذا الموضوع. ويسعى هذا الموضوع إلى تحقيق جملة من الأهداف منها: استكشاف صفات دعاة الفتن في السنة النبوية وسبل توقي الفتنة ودرئها فيها، وخطر دعاة الفتن على استقرار الوطن. واعتمدنا في هذا البحث على المنهجين التحليلي والاستقرائي؛ إذ استعنا بالأول منهما في تحليل مفاهيم ومقاصد بعض الروايات الواردة في باب الفتن والملاحم، وفهمها فهماً موافقاً لمراد نبينا بوصفها هي العاصمة من الفتن، وانتفعنا بالثاني عند تتبع أوصاف دعاة الفتن، واستقراء خطرهم على الكليات الخمس للشريعة. وانتهينا من البحث إلى تسجيل نتائج نحسبها مهمة منها: أن دعاة الفتن هم الغلاة من الإسلاميين، والجفاة من العلمانيين واللادينيين على حد سواء، وأنهم يشكلون أكبر مهدد في الوقت الحالي لأمن واستقرار الأوطان في العالم الإسلامي، وأن خطرهم على الأوطان، واضح بيّن، خاصة في الوقت الراهن؛ الذي عمت فيه الفوضى أغلب البلدان الإسلامية؛ مما عرضها لخطر التفكك على أيدي من تبني تلك الخطابات من الشباب المتحمس، وأن في السنة النبوية الشريفة العلاج الكافي والبلسم الشافي لكل ما لحق أو يلحق الأمة من أخطار وفتن على امتداد المكان والزمان.

الكلمات المفتاحية: السنة؛ الدعاة؛ الفتن؛ الخطر؛ الوطن.

## **Sedition Promoters and Their Threat to The Stability of The Country in Sunnah**

**Hakima Ahmed Hafidi**

King Khalid University, Abha – Saudi Arabia

[Hakimahafidi61@gmail.com](mailto:Hakimahafidi61@gmail.com)

**Fouzi Ben Mouhoub**

Hadj Lakhdar University, Batna – Algeria

[Benmouhoubfouzi@gmail.com](mailto:Benmouhoubfouzi@gmail.com)

### **Abstract**

The Prophet's Sunnah stressed on highlighting the tumultuous strife that will afflict the Islamic Ummah with the characteristics of those arrogant and fanatics. This research focuses on highlighting the prophetic directives that warned from temptations against the contemporary reality of Muslims, by analyzing what was mentioned in some hadiths related to epics which advised on ways to predict the occurrence of seditions and the ways to ward off them by taking lessons from them since they are considered as a treatment of the prophet against seditions. This topic aims to explore the characteristics of sedition advocates in the Prophetic Sunnah, ways to prevent sedition based on Sunnah, and the danger of sedition advocates to the stability of the country. The article employ the analytical and inductive approach. The first was used to analyze some of the narrations related to the chapters on seditions and epics and understanding them in accordance to what our Prophet intended as the main way to prevent the seditions. The second was used to trace the characteristics the seditions' advocates and illustrating their danger on the five purposes of Sharia. This article indicates that the advocates of sedition are the hard-liners among the Islamists, and the alienated ones among the secularists alike, and they both pose the greatest threat at the present time on the security and stability of nations in the Islamic world, and their danger to the nations is very clear, especially at the present time where chaos prevailed in most of the Islamic countries; Which exposed it to the risk of disintegration at the hands of those who adopted those speeches from the enthusiastic youth. Furthermore, the noble Prophet's Sunnah contains the adequate treatment and healing balm for all the dangers and strife that befell or befall the nation.

**Key Word:** *Sunnah; Advocates; Seditions; Danger; Homeland.*

## المقدمة

انحدرت الآداب الأوروبية منذ بداية عصر النهضة خلال مسارات فنية متميزة اصطلاح على تسميتها بالمذاهب الأدبية وهي اتجاهات فنية تعبيرية تتأثر بالاتجاهات الفكرية والأدبية والنقدية والبيانية لكل عصر، وهي تتغير بتغير أوضاع المجتمع وطابع الحياة<sup>١</sup>.

شهدت الأقطار الإسلامية بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي فترة مبكرة من تاريخها فتنا مدلهمة، امتدت آثارها إلى يومنا هذا، قد نُبيّ ونباها من لا ينطق عن الهوى من لدن عليم خبير؛ من هذه الفتن ما عم وزرها جميع الأوطان، ومنها ما شمل بلدا دون آخر؛ فعمت الفوضى، وانتشر الفساد، واضطرب الأمن والاستقرار، واستباح الأعداء بيضة المسلمين، وتداعى الأكلة على القصعة<sup>٢</sup>؛ حتى كادت تُدرس معالمها، إلا أن وَعَدَّ اللهُ تعالى لنبيه بعدم هلاك هذه الأمة بعامه يظل حائلا منيعا وحصنا متينا.

إن المتأمل في حال الأوطان المشكّلة للعالم الإسلامي، يرى حجم الأخطار والفتن التي تحدق بها من كل جانب، والتي حولت الأمن والاستقرار إلى خراب ودمار، يُتَمُّ الأطفال، واعتُقل الرجال، وشُردت الأسر، واستبيحت الدماء وانتهكت الأعراض، وأحل الحرام، وحرّم الحلال، وانقلبت الموازين، واستسخر بالقيم، وجمدت أحكام الشريعة الإسلامية، وتحوكم إلى القوانين الوضعية... الخ.

وانبرى للنفخ في نار هذه الفتن، دعاة شتى، أسروا وأعلنوا العداء للشريعة الإسلامية، وحكّموا الأهواء الشيطانية، وسلكوا طرقا مخالفة لهدي السنة النبوية، وهم على ضرين:

- الغلاة: الذين لم يسعهم ما وسع الأولين.
- والجفاة: الذين زهدوا ورَّهَدُوا في شرائع الدين أصولا وفروعا.

<sup>١</sup> عبد العزيز عتيق، في النقد الأدبي (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٢م)، ٢٤٧.

<sup>٢</sup> داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود (بيروت: دار ابن حزم، ط ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، ٦٤٨ – ٦٤٩.

حفزنا هذا الواقع الذي بينته السنة النبوية، وحذرت من خطر الطائفتين على الأمة، على البحث في هذه المسألة؛ والعمل على كشف نواياهم، وبيان أغراضهم، والكلام عن سبل درء فتنهم، على ضوء ما جاء في السنة النبوية الشريفة.

فمن هم دعاة الفتن؟ وما صفاتهم في السنة النبوية؟ وما خطرهم على استقرار أوطان المسلمين؟ وما أدلتنا من السنة في كشف عوارهم؟ وما سبل درء هذه الفتن في السنة النبوية؟

أما الأسباب التي دفعتنا إلى الكتابة في هذا الموضوع فمتنوعة منها: ما يشهده واقع أقطار المسلمين من تشتت وفتن، أسالت الدماء، وهتكت الأعراض، وشردت الأسر، فرأينا ضرورة دراسة هذه الظاهرة، والكلام عن المتسببين في الفتن، والتأكيد على براءة الإسلام من الداعين لها، والنافخين في نيرانها، ورد مزاعمهم، ودرء مفسدهم، وكشف مقاصدهم، وبيان صفاتهم، وإبراز سبل توقي الفتن ودرئها بالاعتصام بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

كما أن الحاجة الأكاديمية لدراسة الفتن كظاهرة خطيرة، بالنظر إلى آثارها الوخيمة على كافة المستويات؛ السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فكان من اللازم اللجوء إلى السنة النبوية، لما فيها من تفصيلات لا توجد في غيرها، تصف العلاج الشافي، والترياق الوافي للتخلص من سموم الفتن الظاهرة والباطنة، تجسيدا لنصح النبي ﷺ لأمتة ومحبته لها؛ حيث يبين المخاطر المحدقة بالمسلمين، وبأوطانهم، فتركهم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك<sup>٢</sup>.

<sup>٢</sup> حكيمه أحمد حفيظي، "التجديد المنهجي في علم مصطلح الحديث وآفاق تحريره"، *مجلة الزهراء* ١٧، العدد ٢ (يوليو ٢٠٢٠).

<sup>٤</sup> داود سليمان بن الأشعث السجستاني، *سنن أبي داود*، كتاب السنة، باب لزوم السنة، من حديث العرياض بن سارية، ص ٦٩٩؛ الترمذي محمد بن عيسى بن سورة، *جامع الترمذي* (القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٨)، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ٥، ٤٤، رقم: ٢٦٧٦؛ ابن ماجه القزويني، محمد بن يزيد، أبو عبد الله، *سنن ابن ماجه* (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت)، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٧، رقم: ٤٢؛ الشيباني، أحمد بن حنبل، أبو عبد الله، *مسند الإمام أحمد بن حنبل* (د.م: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط. ١، ٢٨،



وتتمثل الأسباب الاجتماعية الداعية لطرق هذا الموضوع، في التفكيك الممنهج للمجتمعات الإسلامية، التي كانت في زمن مضي موحدة من المحيط الهندي إلى المحيط الأطلسي، أو تفكيك المفكك في الوقت المعاصر، والدور السلبي الذي لعبه دعاة الفتن من المنتسبين إلى هذه الأوطان اليوم في إشعالها، عن قصد أو عن غير قصد؛ حتى عصفت بكياناتها، وفرقت شملها، وزرعت الفوضى والأراجيف فيها، عن طريق آراء وفتاوى أريققت بسببها الدماء، وانتهكت الأعراض، وهدرت فيها الأموال، وهدم العمران، واستبعدت الشريعة، ودمرت البنى التحتية، واستشرت الأمراض النفسية، فكلمما أدبرت فتنة أقبلت أختها، فكان الحمل من بني الجلدة أثقل، والمذاق أمر.

ومن دواعي الكتابة في هذا الموضوع، تصدر الروبيذة للدعوة زمن الفتن، والإفتاء بغير علم، ومن إعجاز السنة تحقق نبوءته عليه الصلاة والسلام، في هذا العصر الذي كثرت فتنه، وانتشرت نوابئه، نتيجة عوامل متنوعة منها: العولمة وما صاحبها من التطور في مجال الاتصال والتقنيات الحديثة، التي ساعدت على تذكية نيران الفتن، من خلال ما تنشره من فتاوى وأحكام عارية عن الفقه والفهم.



يسعى هذا الموضوع، إلى تحقيق جملة من الأهداف منها: إبراز خطر دعاة الفتن على الأوطان، خاصة في الوقت الراهن، الذي عمت فيه الفوضى أغلب البلدان الإسلامية؛ مما عرضها لخطر التفكك جراء دعوات وخطابات هؤلاء الروبيذة، والمتفிகمة، وبيان براءة الإسلام من دعاة الفتن رغم زعمهم الوصال به، ودرء فتنهم المخالفة لتعاليمه، وسماحته، والعمل على دحض افتراءاتهم، وتصويرهم هذا الدين الحنيف بما يسئ إليه لدى الأعداء، ورد التأصيلات الفاسدة المخالفة لمقاصد الشريعة، وإبراز عناية السنة النبوية، بل سبقها إلى التحذير من هذه المسألة، وبيانها سبل توقيها.

أما فيما يتعلق بالدراسات السابقة، فقد وقفنا على بعض ما كان له منها تقاطع مع بحثنا، ومن ذلك:

"الفتنة في القرآن الكريم"<sup>٥</sup>، تكلم فيها الباحث عن مفهوم الفتنة في القرآن الكريم، وأنواعها، وأسبابها (العقدية، والفكرية، والمالية، والاجتماعية والسياسية، والعولمة)، وآثارها، وضوابط الوقاية منها، كما تكلم عن أنواع التفسير، وعن التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، ليختم الرسالة بعدة نتائج أبرزها، فيما يتعلق بالسنة النبوية، أن السنة استوفت ذكر أنواع الفتن وأحداثها وأنواعها، وأماكنها، وذكرت في بعضها أوصاف الأفراد وأسمائهم، وبينت الطريقة المثلى التي ينبغي أن تسلكها الأمة حين وقوع الفتن، وأن الاستقرار الأمة أمنيا وسياسيا واقتصاديا يجنبها كثيرا من الفتن، وأن الإرهاب الفكري والحربي ناتج عن سوء الفهم وهشاشة المنهج التربوي والفكري، وأن من أهم عوامل تأجيج الفتن، الغلو والتطرف الديني، وهي دراسة كما ذكر الباحث، تأصيلية في التفسير الموضوعي، ركز فيها على القرآن الكريم، مستعينا بما جاء في السنة النبوية مما يتعلق بهذا الموضوع، باعتبارها مفصلة ومبينة لما في القرآن الكريم مما تعلق بهذا الموضوع أو بغيره.

أما موضوع بحثنا، فيركز أساسا على دعاة الفتن، والكلام عن أوصافهم، وأنواعهم، وعن خطرهم على الأوطان في السنة النبوية، بذكر الأحاديث النبوية من مصادر السنة.

"الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن"<sup>٦</sup>، بعد بيانه معاني الفتن، وعلاقتها بالابتلاء، ومعانيها في القرآن الكريم، بين مجالاتها في القرآن الكريم، ثم تكلم عن مظاهرها في القرآن الكريم، ثم تكلم عن آثارها وسبل النجاة منها، وما يمكننا ملاحظته، هو تقاطع هذه الدراسة مع السابقة في كثير من عناصرها، لتعلقهما بموضوع الفتن في القرآن الكريم.

"الفتن الواردة في سورة الكهف والارشادات واللطائف المستوحاة منها"<sup>٧</sup>، بحث في التفسير الموضوعي، تكلم عن مفهوم الفتن والتحذير منها، وأنواعها الثلاثة (المال، والعلم، والسلطة)، انتهى إلى نتائج أبرزها: أن

<sup>٥</sup> محمد حسن المعلي، "الفتنة في القرآن الكريم" (رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠١٠م)، the learnbook.com.

<sup>٦</sup> عبد الحميد بن عبد الرحمن السحيباني، *الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن* (المملكة العربية السعودية: دار القاسم، ١٩٩٦).

<sup>٧</sup> عبد الكريم حمدي الدهشان، "الفتن الواردة في سورة الكهف والارشادات واللطائف المستوحاة منها"، *مجلة فلسطين للأبحاث والدراسات*، المجلد ٨، العدد ٤ (٢٠١٨م).

المحرك الأساسي للفتن هو إبليس وذريته عن طريق الشهوات والشبهات التي ينبغي على الإنسان الحذر منها بأخذ العبر مما هو مذكور في سورة الكهف، وهو الأمر الذي سعى بحثنا لبيانها في السنة النبوية عند كلامنا عن خطر دعاة الفتن على الوطن باعتبارهم هم مشعلوها في المجتمع الإسلامي.

"سياسة الإسلام في التعامل مع الفتن"<sup>٨</sup>، عالج فيها تعامل الإسلام مع الفتن، ما كان منها، وما هو كائن، وما سيكون، فذكر من بينها فتنة الخوارج ومنهجهم التكفيري باعتبارها فتنة العصر أيضاً، كما بين تعامل الإسلام مع الفتن من جانب الوقاية والعلاج، وهو ما تقاطع مع بحثنا في عنصر التوقي من الفتن غير أن الباحث لم يتطرق إلى جانب التفريط في أحكام الشريعة من قبل الجفافة وما له من أثر في تفكيك الوطن، وهذا ما ميز بحثنا عنه.

"دور المناهج التعليمية في تعزيز مفهوم الوحدة الوطنية لدى طلاب التعليم الثانوي في المملكة العربية السعودية"<sup>٩</sup>، حاول فيه الباحث الإجابة عن عدة تساؤلات منها مدى تعزيز المقررات الدراسية للوحدة الوطنية مقدماً عدة مقترحات، إذ قصر بحثه في حماية الوطن على الجانب التعليمي، ودور المناهج التربوية في تعزيز الوحدة الوطنية، وهو يختلف تماماً عن بحثنا المفرد للكلام عن دعاة الفتن ودورهم في خراب الأوطان في السنة النبوية، ولا شك أن المناهج التعليمية في المملكة تركز على القيم الشرعية، وتعاليم القرآن الكريم والسنة النبوية.

"دور التربية في تعزيز قيم المواطنة والوحدة الوطنية"<sup>١٠</sup>، تكلم فيه عن دور التربية في تنشئة الأفراد على قيم المواطنة والشعور بالانتماء للوطن، والدفاع عنه وعن وحدته والحرص على سلامته من

<sup>٨</sup> مصطفى بن أحمد سلطان عسيري، "سياسة الإسلام في التعامل مع الفتن" (رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٦هـ).

<sup>٩</sup> عادل عايض عوض المغدوي، "دور المناهج التعليمية في تعزيز مفهوم الوحدة الوطنية لدى طلاب التعليم الثانوي في المملكة العربية السعودية"، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم التربوية والاجتماعية، العدد ٢ (يوليو ٢٠٢٠).

<sup>١٠</sup> بوفلجة غياث، "دور التربية في تعزيز قيم المواطنة والوحدة الوطنية"، مجلة تنمية الموارد البشرية، العدد ١١ (ديسمبر ٢٠١٥).

الاضطرابات، وقد توصل إلى عدة نتائج منها التركيز على المجال التربوي ومراجعة أهداف التربية ومناهجها، ومراجعة الممارسات في المجال التربوي خاصة مع الوعي المنتشر لدى الشباب وجرأته على التعبير عن مطالبه، أما موضوعنا فيسعى إلى إبراز قضية مهمة هي أن الابتعاد عن الإسلام، والنفور من تعاليمه، والدعوة والإفتاء بغير علم ولا فهم، من المخاطر التي تعزز الاضطراب داخل الوطن الواحد، وتشعل نيران الفتنة بين أفراد الأمة، وتؤجج معاول الشبهوات والفوضى.

"الانحراف الفكري وأثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية"<sup>١١</sup>، تطرق فيه الباحث إلى معالم الانحراف الفكري عن طريق بيان أهميته ومظاهره وأسبابه وآثاره وخطره على الأمن الوطني، وإعطائه العلاج والحلول بتعديل الفكر المنحرف من خلال أساليب وطرق فعالة، مدعماً بحثه بدراسة ميدانية عن المجتمع الكويتي، في حين أن بحثنا عند تطرقه للانحراف الفكري عند دعاة الفتنة غلاتهم وجفاتهم، اقتصر على ما بينته السنة النبوية وهي صالحة لجميع الأوطان وفي جميع الأزمان.

يمكن القول إن أغلب هذه الدراسات تكلمت عن معاني الفتنة في اللغة والاصطلاح، كما استدلّت بنصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية في بيان خطورتها، والتحذير منها، والكلام عن أنواعها، ومنها ما أفرد الكلام عنها في القرآن الكريم، وبعضها تناولها من جانب أدوار الانحراف الفكري وأثره في مواطن مخصوصة، ومنها ما أفرد الكلام لدور التربية في تعزيز القيم، أما بحثنا، فحُصص للكلام عن دعاة الفتنة وخطرهم على الأوطان في السنة النبوية، لهذا كان تاج المصادر التي اعتمدناها في إنجازنا، كتب السنة كالصحيحين، والسنن، والجوامع، وغيرها، كما اعتمدنا في التحليل ما جاء في شروح هذه الأصول، لعلاقتها الوطيدة بتوضيح مقاصد الروايات، وتبعالها، استعنا ببعض الأبحاث الحديثة، والمراجع المعاصرة بما يخدم الموضوع منها: "نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع" و"الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة" كلاهما لعبد العزيز بن باز، "الانحراف الفكري مفهومه- أسبابه- علاجه في ضوء الكتاب والسنة" لطله عابدين طه أحمد، كما تميزت دراستنا بالتركيز على خطر دعاة الفتنة وآثارهم الوخيمة على كليات الشريعة الخمس، ما

<sup>١١</sup> محمد دغيم الدغيم، "الانحراف الفكري وأثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية" (أطروحة، مجلس تعاون دول الخليج العربي للبحوث الأمنية، ٢٠٠٥)



لم نجد أحدا تناوله في هذه الدراسات، كما تضمنت دراستنا التأصيل لهؤلاء الدعاة، وإبراز أوصافهم، وأقسامهم بالنظر خاصة إلى ما جاء في السنة النبوية.

## تحديد المفاهيم

خصصنا هذا المبحث لبيان مفاهيم العبارات الأساسية للعبارات المذكورة في العنوان، موزعة على المطالب الآتية:

### المطلب الأول: تعريف الدعاة.

أولاً: لغة.

الدعاة: جمع، مفردة داعية والتاء للمبالغة: والداعي اسم فاعل من دعا، يدعو، دعوة<sup>١٢</sup>؛ قال ابن منظور: الدعاة: واحدهم داعٍ وهم قوم يدعون إلى بيعة هدى أو ضلالة، يقال رجلٌ داعية إذا كان يدعو الناس إلى بدعة أو دين، وأدخلت الهاء فيه للمبالغة. والنبى ﷺ، داعي الله تعالى، وكذلك المؤذن، وجاء في التهذيب: المؤذن داعي الله والنبى ﷺ، داعي الأمة إلى توحيد الله وطاعته. ومن ذلك قول الله عز وجل مخبراً عن الجن الذين استمعوا القرآن: قَالُوا يُقَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْتَدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ [الأحقاف: ٣٠].<sup>١٣</sup> والدعوة هي عمل الداعية للحق إلى الله كما جاء في كتاب رسول الله ﷺ إلى هرقل: «أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ»<sup>١٤</sup>؛ أي: بدعوته<sup>١٥</sup>.

وعليه فإن الدعاة لفظ عام يشمل دعاة الحق ودعاة الباطل؛ غير أن المشتهر على الألسن في هذا العصر، قصر العبارة، على دعاة الخير دون دعاة الباطل.

<sup>١٢</sup> أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (الرياض: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، ط. ١، ١، ٧٤٩.

<sup>١٣</sup> الإفريقي محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ط. ٣، ١٤، ٢٥٩؛ الزبيدي، محمد بن محمد مرتضى، تاج العروس من جواهر القاموس (الكويت: دار الهداية، د.ت)، ٣٨، ٥١.

<sup>١٤</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (المسند الصحيح) (القاهرة: دار ابن حزم، ط ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م)، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام، ٣، ١٣٩٧، رقم الحديث: ١٧٧٣.

<sup>١٥</sup> سعيد أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً (سوريا: دار الفكر، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ط. ٢، ١٣٠.





ثانياً: اصطلاحاً.

عُرِفَ الدعاة والداعية في الاصطلاح بتعاريف متنوعة، اخترنا منها تعريفين رأينا أنهما يتفقان مع مضامين هذا البحث.

الأول: تعريف حمد بن ناصر العَمَّار بقوله: «هو من يقوم بالدعوة إلى الإسلام؛ وهو المسلم المكلف شرعاً بالدعوة إلى الله تعالى». وهذا التعريف يشمل الأقسام كلها من رسول، وعالم، وسلطان، ومسلم عادي<sup>١٦</sup>.

والثاني: تعريف عبد العزيز بن باز بقوله: «الدعاة هم أتباع الرسول ﷺ، وهم الدعاة إلى سبيله على بصيرة، والبصيرة: هي العلم بما يدعو إليه وما ينهى عنه»<sup>١٧</sup>.

من خلال المعاني اللغوية والاصطلاحية للداعية، يظهر أن المعنى اللغوي أعم يشمل دعاة الخير والشر، أما في الاصطلاح فقد قُصِرَ على من يقوم بالدعوة إلى الخير فقط.

المطلب الثاني: تعريف الفتن.

أولاً: لغة.

الفتن: جمع فتنة، قال الرازي: «يُفتن الذهب إذا دخل النار ليُنظر ما جودته. ويقال دينار مفتون أي ممتحن، ويقال فتن الرجل أي ذهب ماله أو عقله. وكذا إذا اختبر، لقوله تعالى: وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا [طه: ٤٠] ويسمى الشيطان فتاناً لورود ذلك في الحديث: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ يَسْعُهُمُ المَاءُ وَالشَّجَرُ، وَيَتَعَاوَنُونَ عَلَى الفُتْنَانِ»<sup>١٨</sup>»<sup>١٩</sup>.

<sup>١٦</sup> العَمَّار حمد بن ناصر، "إعداد الداعية من خلال سورة فصلت" (رسالة الماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٨هـ)، ٥٦.

<sup>١٧</sup> ابن باز عبد العزيز بن عبد الله، *الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة* (الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، ط.٤، ٢٣.

<sup>١٨</sup> داود سليمان بن الأشعث السجستاني، *سنن أبي داود*، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إقطاع الأرضين، ٣، ١٧٧، رقم الحديث: ٣٠٧٠.

<sup>١٩</sup> الرازي زين الدين محمد بن أبي بكر، *مختار الصحاح* (بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط.٥، ٢٣٤.





ويأتي لفظ الفتنة بعدة معاني منها:

- الابتلاء.

فالفتنة عند شدة النازلة يسمى ابتلاء، من أجل التمحيص كما تفتن الفضة إذا أدخلت النار ليعرف

جيدها من رديئها<sup>٢٠</sup>

- الاختبار والامتحان

الفتنة تعني الخبرة، ومن ذلك اختبار الله للظالمين، لقوله عز وجل: **إِنَّا جَعَلْنَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ** [الصفافات:

٦٣] <sup>٢١</sup>.

وقوله الله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ فَتِنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلْحَرِيقٍ**

[البروج: ١٠] أي امتحنوهم بحرقهم بالنار لصدهم عن الإيمان، ومنه قوله ﷺ: «**فِي تَفْتُنُونَ**»<sup>٢٢</sup> تمتحنون

ويتعرف إيمانكم بنبوتي<sup>٢٣</sup>.

- الإعجاب.

الفتنة: إعجابك بالشيء، ومنه قوله تعالى: **فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**

[يونس: ٨٥]؛ أي لا تظهر الكفار علينا فيعجبوا بكفرهم ويظنوا أنهم خير منا، ومنه قول النبي ﷺ: «**مَا تَرَكْتُ**

**بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ**»<sup>٢٤</sup>؛ أي: أخاف أن يعجبوا بهن فيشتغلوا عن الآخرة والعمل لها<sup>٢٥</sup>.

<sup>٢٠</sup> الزمخشري محمود بن عمرو بن أحمد، *الفائق في غريب الحديث والأثر* (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، تحقيق:

علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. ٢، ٣، ٨٧.

<sup>٢١</sup> ابن منظور، *لسان العرب*، ٣١٧/١٣.

<sup>٢٢</sup> أحمد بن محمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*، رقم الحديث: ٢٥٠٨٩، ١٢/٤٢.

<sup>٢٣</sup> الزمخشري، *الفائق في غريب الحديث والأثر*، ٨٧/٣.

<sup>٢٤</sup> محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري* (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ)، كتاب النكاح، باب ما

يتقى من شؤون المرأة، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط. ١، ٧، ٨، رقم الحديث: ٥٠٩٦؛ مسلم بن

الحجاج، *صحيح مسلم*، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة

بالنساء، ٤، ٢٠٩٧، رقم الحديث: ٢٧٤٠.

<sup>٢٥</sup> الفيروز آبادي، *تاج العروس*، ٣٥، ٤٩٠.

ثانياً: اصطلاحاً.

انتقينا مما عرفت به الفتن في الاصطلاح ما يأتي:

ما جاء في الأثر أن حذيفة رضي الله عنه بين الفتنة، وهو أعلم بها من غيره بأنها: «حق وباطل يشتهان»<sup>٢٦</sup>. وهذا المفهوم جامع مانع، وأبلغ من كل المعاني التي جاءت بعده؛ لصدوره من أعلم الصحابة بالفتن، بل هي خاصية تَقَرَّد حذيفة رضي الله عنه بالحرص على سؤال رسول الله عنها، ومعرفة أحوالها وأهوالها، وأوصافها، دون غيره من الصحابة الكرام، ومن ميزات هذا المفهوم، أنه صالح لكل زمان ومكان، قد يفتن أهلها إذ لا يخلو زمان أو مكان من اختلاط الحق بالباطل تبعاً للبعد عن المورد العذب الزلال لدعوة النبي صلى الله عليه وسلم. وقَصَرَ جماعة من أهل العلم الفتنة على ما يقع من المنازعة في الملك والإمامة حيث لا يُعلم المُحق من المُبطل.

فعرّفها ابن حجر بقوله: «ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المُحق من المُبطل»<sup>٢٧</sup>.

وقال المناوي: «والمراد بها الاختلاف في طلب الملك حيث لم يعلم المُحق من المُبطل»<sup>٢٨</sup>.

وقال القسطلاني: «المراد الاختلاف الواقع بين أهل الإسلام بسبب اجترائهم على الإمام ولا يكون الحق فيها معلوماً»<sup>٢٩</sup>.

يظهر لنا، أن قَصَرَ الفتنة على المنازعة في طلب الملك والإمامة فيه قصور؛ لأنه مبنيٌّ على الغالب، وهو منشأ الفتن في القرون التالية للنبوّة وما انجر عنها من الدماء، غير أن المنازعة في الملك هي نتيجة حتمية

<sup>٢٦</sup> المروزي نعيم بن حماد، كتاب الفتن (القاهرة: مكتبة التوحيد، ط ١، ١٤١٢هـ)، تحقيق: سمير أمين الزهيري، ٦٨، ١.

<sup>٢٧</sup> العسقلاني أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (دمشق: مكتبة دار الفيحاء للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت)، ١٣، ٣١.

<sup>٢٨</sup> المناوي زين العابدين محمد بن تاج العارفين، فيض القدير شرح الجامع الصغير (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط ١، ١٣٥٦م)، ٤، ٨٤.

<sup>٢٩</sup> القسطلاني أحمد بن محمد، إرشاد الساري شرح صحيح البخاري (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ)، ط ٦، ٧، ٥٣.

لمجموعة من الفتن كالشرك، والردة بعد الإسلام، والكذب على النبي ﷺ في الحديث، والإحداث في الدين بالابتداع فيه.

### المطلب الثالث: تعريف دعاة الفتن.

رغم خطر دعاة الفتن على الأمة، وعدم خلو أي عصر من عصور التاريخ الإسلامي منهم، إلا أنه يندر إيجاد تعريف لهم عند السلف، الذين اقتصرنا على ذكر صفاتهم الدالة عليهم، كما هي في الكتاب والسنة. هذا ويعد مصطلح دعاة الفتن، من المصطلحات المركبة التي قل اهتمام المتقدمين ببيان معناها، عكس ما عليه الحال في العصور المتأخرة، التي أولت عناية متميزة بالتراكيب الاصطلاحية، نذكر منها ما يأتي: عرفهم عبد العزيز بن باز بقوله: «هم الذين يدعون إلى أنواع من الباطل كالقومية العربية، والاشتراكية والرأسمالية الغاشمة، وإلى الخلاعة والحرية المطلقة وأنواع الفساد»<sup>٣٠</sup>.

### صفات دعاة الفتن في السنة النبوية

خص النبي ﷺ بعض أصحابه بأخبار هذه الأمة، وما سئفد عليه من فتن مع تقدم الأزمان، فكان للصحابي حذيفة بن اليمان ؓ حظاً وافراً في معرفة ما نبأ به النبي ﷺ من خبر ستنع به هذه الأمة الخيرة، وما سيلحقها من شر الأشرار، وما سيحدث بها من أخطار، تلحقهم من بني جلدتهم، المنتسبين لديهم، أو التي تأتهم من عدوهم من خارج بيضتهم، كما جاء في السنة النبوية ما يثبت ظهور الفتن في أمة الإسلام، من ذلك ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم<sup>٣١</sup> من أطام المدينة فقال: "هل ترون ما أرى؟" قالوا: لا، قال: "فإني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع القطر"<sup>٣٢</sup>، وقال عليه الصلاة والسلام: "يتقارب الزمان، وينقص العمل، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج" قالوا: يا رسول الله أيما هو؟

<sup>٣٠</sup> ابن باز عبد العزيز بن عبد الله، *نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع*. ١٧.

<sup>٣١</sup> الأطم: الحصن، ينظر: *فتح الباري*، ١٣، ١٣.

<sup>٣٢</sup> البخاري، *صحيح البخاري*، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ "ويل للعرب من شر قد اقترب"، ١٣، ١١.



قال: " القتل، القتل " <sup>٣٣</sup>، وقال: "إن بين يدي الساعة لأبئاً ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج، والهرج: القتل" <sup>٣٤</sup>.

وباستقراء ما جاء في السنة في باب الفتن، وقفنا على أن الصحابي حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، كان أعلم الصحابة بما سيلحق الأمة من فتن بما لا يحتمل الشك، فيما كان حريصاً على تحمله عن من لا ينطق عن الهوى والمنتبع حياة هذا الصحابي، يقف على أنه أوتي رسوخاً في العلم، خاصة في أبواب الفتن، وإيماناً صادقاً لا يتزعزع بزخارفها، تجلى ذلك في تولية عمر رضي الله عنه حذيفة بن اليمان على المدائن ثقة فيه وفي علمه <sup>٣٥</sup>، وثبته ما روى حذيفة رضي الله عنه عن نفسه حين قال: « وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ ، وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُعَدُّ الْفِتْنَ : مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنَ يَدْرُنَ شَيْئًا ، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحُ الصَّيْفِ مِنْهَا صِعَاظٌ وَمِنْهَا كِبَاظٌ قَالَ حُدَيْفَةُ: فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي» <sup>٣٦</sup>، وقال رضي الله عنه أيضاً: « قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ ، فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَهُ عَرَفَهُ» <sup>٣٧</sup>، وقال حذيفة رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عَوْدًا عَوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتُهُ سَوْدَاءً، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا،



<sup>٣٣</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، ١٣، ١٣.

<sup>٣٤</sup> المرجع السابق.

<sup>٣٥</sup> العجلي أحمد، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم (المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط. ١، ٢٨٩؛ التميمي عبد الرحمن بن المنذر، الجرح والتعديل (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١هـ/١٩٥٢م)، ط. ١، ٣، ٥٦.

<sup>٣٦</sup> رواه مسلم، في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة، ٤، ٢٢١٧، حديث رقم: ٢٨٩١.

<sup>٣٧</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة، ٤، ٢٢١٧، حديث رقم: ٢٨٩١.

نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بِيضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أبيضَ مِثْلَ الصَّفَا، فَلَا تَضُرُّهُ فَتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْأخْرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا<sup>٣٨</sup>، كَالْكُوزِ مُجَجِّيًا<sup>٣٩</sup>؛ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ<sup>٤٠</sup>.  
 وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الصَّحَابِيَّ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه كَانَ أَعْلَمَ الصَّحَابَةَ بِالْفِتَنِ قَوْلُهُ رضي الله عنه:  
 «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي فُكُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدْفُوهُ فِيهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ تَلَزَمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعُضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>٤١</sup>.

فهذا الحديث عظيم في بابه حيث اشتمل على تحذير الأمة من الفتن التي تصيبها بعد الخير الذي كانت عليه، ولفهمه يجب تفعيل قواعد المصلحة وفقه الأولويات في الواقع، وذلك بحسن تقدير الأمور ومراعاة ما يقتضيه الحال؛ فأحاديث الفتن الصحيحة صور لمآلات الأحوال والظروف في المستقبل، وهذا يقتضي حسن وعي ووضوح تصور وطول بصر وعمق بصيرة، بتقديم الأهم على المهم، ودفع الضرر الأكبر بالضرر الأصغر<sup>٤٢</sup>.

<sup>٣٨</sup> قال ابن فارس: "الراء والباء والذال، أصلان، أحدهما لون من الألوان، والآخر الإقامة؛ فالأول الريدة: وهو لون يخالط سواده كدره غير حسنة...، معجم مقاييس اللغة، مادة "ريد"، ٤٧٥/٢.

<sup>٣٩</sup> كالكوز مججياً: قال ابن الأثير: "المججى، المائل عن الاستقامة، فشبه القلب الذي لا يعي خيرا بالكوز المائل، الذي لا يثبت فيه شيء"، النهاية في غريب الحديث، ابن الأثير، ٢٤٢/١.

<sup>٤٠</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، ص ٧١، رقم: ١٤٤.

<sup>٤١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٤، ١٩٩، حديث رقم: ٣٦٠٦؛ كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، ٩، ٥١، حديث رقم: ٧٠٨٤.

<sup>٤٢</sup> الشрман خالد محمد وبواعنة سعيد محمد، "أحاديث الفتن مفهومها والتصنيف فيها وقيمتها العلمية وقواعد فهمها"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد ١٢، العدد ٤ (١٤٣٨هـ/٢٠١٦م): ١٣٢.



وهو من تمام محبة النبي ﷺ لأمته وخوفه عليها، وقد بين الحديث أن للفتن دعاة لهم أوصاف مخصوصة يعرفون بها، نجمل الكلام عنها في المطالب الآتية:

### المطلب الأول: نفي الخيرية عن دعاة الفتن في الدنيا والآخرة.

الشاهد من حديث حذيفة قوله ﷺ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ»<sup>٤٣</sup> قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا».

شمل الحديث نفي الخيرية عنهم في الدنيا والآخرة؛ ففي الدنيا يكون وجودهم مكذرا للخير، الذي لا يعدم في هذه الأمة إلى قيام الساعة، الخير الذي لا يصفو لهم، بل تشويه كُدرة وظلمة الفتن<sup>٤٤</sup>.

كما أن اقتفاء أثرهم، واتباع سبيلهم، يفضي إلى ولوج جهنم أو السيرورة إليها، فجاء وصفهم في الحديث بذلك، باعتبار المآل، لأن الداعي إلى محرم كفاعله<sup>٤٥</sup> لقوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَيْهِ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا [النساء: ١٠]، وقوله تعالى: إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (١٣) وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ (١٤) [الانفطار: ١٣-١٤]؛ أي كائنون على أبواب جهنم، داعين الناس إلى الدخول في ضيافتهم

<sup>٤٣</sup> دخن: الدال والخاء والنون أصل واحد، وهو الذي يكون عن الوقود، ثم يشبه به كل شيء يشبهه من عداوة ونظيرها؛ فالدخان معروف، وجمعه دواخن على غير قياس. ويقال دخنت النار تدخن، إذا ارتفع دخانها، ودخنت تدخن، إذا ألقيت عليها حطباً فأفسدتها حتى يهبج لذلك دخان، وأصل الدخن في الألوان كدورة إلى السواد، ومعناه في الحديث "أي كدر لا يصفو فيه". ينظر: القزويني أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة (دمشق: طبعة اتحاد الكتاب العرب، ١٤٢٣ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ٢، ٣٣٦؛ الأزدي محمد بن فتوح، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (القاهرة: مكتبة السنة، ١٤١٥ هـ/١٩٩٥ م)، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، ط. ١، ٧٧.

<sup>٤٤</sup> الهروي علي بن محمد نور الدين الملا، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢ م)، ط. ١، ٨، ٣٣٨١.

<sup>٤٥</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣، ٣٥.

وبئس الضيافة، أو لأن المباشر بسبب شيء، فكأنه واقع به داخل فيه<sup>٤٦</sup>؛ ولأنهم كما قال ابن بطال: « لا يكونون دعاة على أبواب جهنم إلا وهم على ضلال، ولم يقل فيهم تعرف منهم وتنكر، كما قال في الأولين»<sup>٤٧</sup>. فدعاة الفتن هم دخن الخير الذي لا يغادر هذه الأمة إلى قيام الساعة؛ لأنهم خالفوا سنة النبي ﷺ وأصحابه، وودعوا إلى غير الهداية، وسلكوا سبل الغواية، وذلك ما أخبر عنه النبي ﷺ، وقد وقع، مما يظهر الإعجاز في السنة النبوية وفي دلائل نبوة محمد ﷺ ما لا يدع منفذا للريب.

وما زاد شوكتهم حدة، في هذا العصر، استغلالهم الصحف والمجلات والقنوات الفضائية؛ يدعون من منصاتها، إلى الإلحاد، وإذكاء نار القوميات والعصبية، وإلى التحزب، والتفرق، وإلى اتباع مذاهب مغايرة للعقيدة الإسلامية: كالشيوعية والاشتراكية والبعثية والحزبية والديمقراطية، وكلهم دعاة إلى أبواب النار<sup>٤٨</sup>.

#### المطلب الثاني: دعاة الفتن مواطنون.

الشاهد عليه قوله ﷺ: «هُم مِّنْ جِلْدَتِنَا»؛ قيل هم من العرب، وهذا يدل على ما حدث في العرب المتكلمين بلسانه<sup>٤٩</sup>، «وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»؛ قيل معناه يتكلمون بلسان الشريعة وهي لغة المنتسبين للإسلام عربا وعجماء<sup>٥٠</sup>، أو بالمواعظ والحكم، أو بما قال الله وقال رسوله، وما في قلوبهم شيء من الخير، يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم<sup>٥١</sup>.

<sup>٤٦</sup> الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٨، ٣٣٨٢.

<sup>٤٧</sup> ابن بطال علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري (السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط. ٢، ١٠، ٣٣.

<sup>٤٨</sup> الراجحي عبد العزيز بن عبد الله، منحة الملك الجليل شرح صحيح محمد بن إسماعيل (المملكة العربية السعودية: دار التوحيد، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م)، ط. ١، ١٣، ٦٢.

<sup>٤٩</sup> الذهلي يحيى بن محمد بن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح (الرياض: دار الوطن، ١٤١٧هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، ٢، ٢٢١.

<sup>٥٠</sup> الأزمي محمد الأمين بن عبد الله، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (دار المنهاج، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ط. ١، ٢، ٩٠.

<sup>٥١</sup> الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٨، ٣٣٨٢.

فالحاصل أنهم مواطنون أو منتسبون للإسلام غير أن ولاءهم مشوب بالخوض في الفتن الضارة بأمنه واستقراره، فتجد أعمالهم تخدم الأعداء عن قصد أو عن غير قصد، منتصرين لعصبية أو قومية بالية.

**المطلب الثالث: دعاة الفتن مارقون على جماعة المسلمين وإمامهم.**

الشاهد عليه ما جاء في حديث حذيفة رضي الله عنه من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «تَلَزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟

وهي صفة مشتركة بين دعاة الفتن؛ حيث لا يرون البيعة لحكام المسلمين، وينازعون الأمر أهله؛ سواء بالظن فيهم في المجالس أو الخروج عليهم بالسلاح، كما أنهم منعزلون عن جماعة المسلمين، متشردمون إلى عدة فرق، وقد دلت عدة أحاديث على عدم بيعتهم؛ كقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>٥٢</sup>. وفي الحديث دلالة أن حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق، وما في ذلك من تخويفهم وإدخال الرعب عليهم، وكأنه كنى بالحمل عن المقاتلة أو القتل للملازمة الغالبة<sup>٥٣</sup>.

كما دلت السنة الصحيحة على خطورة الخروج باللسان على الأئمة، وأنه أشد وقعا من السيف، ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وُقُوعِ السَّيْفِ»<sup>٥٤</sup>. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم للمسلم الموقف الصحيح من الفتن المستقبلية بلزوم الجماعة وإمامهم بقوله: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

قال النووي: «في حديث حذيفة هذا: لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذلك فتجب طاعته في غير معصية وفيه معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذه الأمور التي أخبر بها قد وقعت كلها»<sup>٥٥</sup>.

<sup>٥٢</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، ٩، ٤٩، حديث رقم: ٧٠٧٠، ٧٠٧١؛ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»، ١، ٩٨، حديث رقم: ٩٨.

<sup>٥٣</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣، ٢٤.

<sup>٥٤</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان، ٦٤٣ - ٦٤٤، حديث رقم: ٤٢٦٥.

<sup>٥٥</sup> النووي محيي الدين بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (بيروت: دار إحياء التراث، ١٣٩٢هـ)،

والحديث حجة لجماعة الفقهاء القائلين بوجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك القيام على أئمة الجور، وأن الخارجين عليهم ضلال؛ لأنهم لا يكونون دُعاةً على أبواب جهنم إلا وهم على ضلال<sup>٥٦</sup>.

#### المطلب الرابع: دعاة الفتن فرق.

والشاهد عليه حديث حذيفة رضي الله عنه حين سؤاله للنبي صلى الله عليه وسلم: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَوْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «فَاعْتَزَلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

ففي الحديث دلالة على تفرق الأمة إلى فرق ضالة، لا يسلم منها إلا من عصمه الله تعالى من فتنها، والوصية باعتزالها، وصية نبوية لتحقيق السلامة في الدين والسلامة من دماء المسلمين؛ لأن الخوض فيها يؤول إلى الخسران.

وقد اختلف أهل العلم في بيان الفرقة المستثناة من الهلاك فقيل هي السواد الأعظم للمسلمين، وقيل هي جماعة العلماء الذين تفرع لهم العامة وهم الحجة على الخلق، وقيل هم الصحابة، وقال آخرون هي جماعة الإسلام ما كانوا مجتمعين<sup>٥٧</sup>.

والحاصل أن الجماعة المستثناة من اعتزالها ليس العبرة بكثرة تعدادها بل العبرة بكونها على الحق، ولو كان المسلم وحده فعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «افْتَرَقَتِ الْمُهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفَرَّقَتِ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»<sup>٥٨</sup>، أما ما عداها فهي فرق ضالة على خلاف الجادة من طريق أهل السنة والجماعة<sup>٥٩</sup>.

ط. ٢، ١٢، ٢٣٧.

<sup>٥٦</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ١٠، ٣٣.

<sup>٥٧</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ١٠، ٣٤-٣٥.

<sup>٥٨</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب السنة، باب شرح السنة، ٤، ١٩٧، رقم الحديث: ٤٥٩٦؛ الإمام الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، ٥، ٢٥، رقم الحديث: ٢٦٤٠.

<sup>٥٩</sup> الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ٨، ٣٣٨٢.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ<sup>٦٠</sup>، يَعْضَبُ لِعَصْبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فُقُتِلَ فُقْتِلَهُ جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاسَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِنَبِيِّ عَهْدٍ عَهْدُهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»<sup>٦١</sup>.

فالجماعة التي حذر النبي ﷺ من مفارقتها هي جماعة واحدة، وما دونها رايات وعصبيات جاهلية عمياء لا بد من اعتزالها وهي في الوقت الحالي على كثرتها لا تكاد تعد.

#### المطلب الخامس: دعاة الفتن ضالون مضلون.

حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من الأئمة المضلين، وهؤلاء طائفة من دعاة الفتن، فقال عليه الصلاة والسلام: "إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين"<sup>٦٢</sup>؛ أي داعين إلى البدع، والفسق، والفجور<sup>٦٣</sup>.



<sup>٦٠</sup> العمية: الأمر الملبس لا يُدرى ما وجهه، ومعناه في هذا الحديث: قال أحمد بن حنبل رحمه الله هو الأمر الأعلى الذي لا يستبان وجهه بالعصبية. ينظر: ابن الجوزي جمال الدين عبد الرحمن بن علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين (الرياض: دار الوطن، د.ت)، تحقيق: علي حسين البواب، ٢، ٥١؛ الأزدي، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ٣٧٧.

<sup>٦١</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإمامة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ٣، ١٤٧٦، رقم الحديث: ١٨٤٨.

<sup>٦٢</sup> الإمام الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ٤، ٥٠٤، رقم: ٢٢٢٩.

<sup>٦٣</sup> المباركفوري عبيد الله بن محمد عبد السلام، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م)، ط. ١، ٦، ٤٠١.

## سبل توقي الفتنة ودرئها في السنة النبوية

لم تهمل السنة النبوية الشريفة، الكلام عن سبل التَّوَقِّي والحذر من الفتن، ودرئها، نبين ذلك في المطالب الآتية:

### المطلب الأول: النهي عن استشراف الفتن والتصدي لها.

نهى النبي ﷺ عن استشراف الفتن فقال: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَادًا، فَلْيَعُذْ بِهِ»<sup>٦٤</sup>، فقوله: (من تشرف لها)، أي اطلع لها؛ بأن يتصدى ويتعرض لها، ولا يُعرض عنها، وقوله: (تستشرفه) أي، تهلكه، بأن يشرف منها على الهلاك؛ أي من انتصب لها انتصبت له، ومن أعرض عنها أعرضت عنه<sup>٦٥</sup>. ويكون عدم استشراف الفتنة، بأن لا يُعَرِّضَ نفسه لها، فقد يكون لضعف في إرادته وعدم القدرة على مواجهتها، لما عله من ضعف العلم والعقيدة قولاً وعملاً<sup>٦٦</sup>.

### المطلب الثاني: اعتزال الفتن.

اعتزال الفتن والهروب منها وعدم التطلع إليها؛ ملجأ لتوقمها؛ لأنها سبيل إلى الهلاك وشرها يكون بحسب التعلق بها<sup>٦٧</sup>، والمراد أن بعضهم أشد في ذلك من بعض فأعلامهم الساعي لإثارتها ودونه الماشي وهو المباشر لها ودونه القائم الراضي بها وإن لم يفعل شيئاً، ودونه القاعد الذي يكون ناظراً لها، فكلٌ يلحقه شرها بحسب التعلق بها<sup>٦٨</sup>، والشاهد عليه من السنة، قوله صلى الله عليه وسلم: "...فليعذب به"؛ أي ليعتزل فيه، ليسلم من

<sup>٦٤</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٤، ١٩٨، رقم الحديث: ٣٦٠١؛ كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، ٩، ٥١، رقم الحديث: ٧٠٨١، ٧٠٨٢؛ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الفتن واشراط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، ٤، ٢٢١١، رقم الحديث: ٢٨٨٦.

<sup>٦٥</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ٣١.

<sup>٦٦</sup> طبنجة عبد الرحمن والمعايطة عطا الله نجيب، "رعاية القرآن والسنة النبوية لبيئة المسلم العقديّة"، مجلة المنارة، المجلد ٢٢، العدد ٤ (٢٠١٦): ٣٩٧.

<sup>٦٧</sup> النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٨، ٩.

<sup>٦٨</sup> المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٤، ٩٨.

شر الفتنة<sup>٦٩</sup>، كما يشهد له ما جاء في حديث معاذ رضي الله عنه قوله ﷺ: «... فاعتزل تلك الفرق كلها...»، أي من استطاع أن يبتعد باعتزال جميع الفرق والتزام الحياد ليفعل<sup>٧٠</sup>.

وقد بين النبي ﷺ المعاذ من الفتن، وأن الخير في الاعتزال وعدم الخوض فيها، فقال ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»<sup>٧١</sup>، وقال أيضا لما سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»<sup>٧٢</sup>.

وعن أبي بكرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا سَتَكُونُ فِتْنٌ، أَلَا تَمُّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِيلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: «يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّقَيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفُتَيْتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِيْمِهِ وَإِيْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>٧٣</sup>.

<sup>٦٩</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ٣١.

<sup>٧٠</sup> قاسم حمزة محمد، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (المملكة العربية السعودية: مكتبة المؤيد، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، راجعه عبد القادر الأرنؤوط، ٥، ٣٥٦.

<sup>٧١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٤، ١٩٨، رقم الحديث: ٣٦٠١؛ كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، ٩، ٥١، رقم الحديث: ٧٠٨١؛ باب التعرب في الفتنة، ٩، ٥٣، رقم الحديث: ٧٠٨٨؛ كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها في شعف الجبال، ٤، ١٢٧، رقم الحديث: ٣٣٠٠.

<sup>٧٢</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، ٤، ١٥، رقم الحديث: ٢٧٨٦.

<sup>٧٣</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، ٤، ٢٢١٢، حديث رقم: ٢٨٨٧.

والشاهد في هذه الأحاديث أنه ﷺ بين لأمتيه سبيل من سبيل التعامل مع الفتن وهو اعتزال الناس لها عند وقوعها والخوف على نفسه من الوقوع فيها، واعتبره ثاني مرتبة بعد الجهاد في سبيل الله، وقد أخذ الصحابة بهذا المنهج عندما وقعت الفتنة في عهدهم رضي الله عنهم فاشتبهت على بعض الناس، وتأخر عن المشاركة فيها بعض الصحابة؛ لأجل أحاديث الفتن وهم الأصوب رأياً رضي الله عنهم، كما يشهد لها قوله صلى الله عليه وسلم: "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال، ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن"<sup>٧٤</sup>.

#### المطلب الثالث: كف اللسان.

قال أبو داود: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا ليث، عن طاووس، عن رجل يقال له زياد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف"<sup>٧٥</sup>؛ فبين النبي ﷺ خطورة الخوض في الفتن باللسان، بل وعدّها أشد من السيف، ذلك بدعوة الناس إليها بالتحريض وهو الحاصل في فتن العصر الحالي؛ حيث إنه لا توجد فتنة إلا وصاحيها من الدعاة إليها على منابر المساجد والفضائيات فلم تترك بيتا مسلما إلا دخلته، وفتن الربيع العربي المزعوم لم تكن لتنتشر لولا خوض ألسن دعاة الفتن فيها على نطاق واسع عبر وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي مستغلين جهل العامة بحقوق الأئمة.

<sup>٧٤</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب التعرب في الفتنة، ١٣، ٤٠، والتعرب: السكني مع الأعراب، وهو أن ينتقل المهاجر من البلد التي هاجر منها، فيسكن البدو، فيرجع بعد هجرته أعرابيا، ينظر: فتح الباري، ١٣، ٤١.

<sup>٧٥</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان، ٦٤٣، رقم: ٤٢٦٥.



### المطلب الرابع: أداء حق أولي الأمر.

أي الذي وجب لهم المطالبة به، وقبضه؛ سواء أكان يختص بهم أو يعم؛ أي بذل المال الواجب في الزكاة، والنفس، في الخروج إلى الجهاد عند التعيين، ونحو ذلك<sup>٧٦</sup>، وفيه حديث زيد بن وهب قال: سمعت عبد الله قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم سترون بعدي أثر<sup>٧٧</sup> وأمورا تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدؤ إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم<sup>٧٨</sup>؛ وقوله "وسلوا الله حقكم"، يعني: بأن يلهمهم انصافكم، أو يبدلكم خيرا منهم<sup>٧٩</sup>.

### المطلب الخامس: الصبر.

روى البخاري من حديث أبي رجاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرا، مات ميتة جاهلية"<sup>٨٠</sup>، وفي حديث أنس بن مالك عن أسيد بن حضير أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، استعملت فلانا ولم تستعملني. قال: "إنكم سترون بعدي أثر<sup>٨١</sup>، فاصبروا حتى تلقوني"<sup>٨١</sup>؛ ومفاده: إرادة ظنه، أنه أثر الذي ولاه عليه، فبين له أن ذلك لا يقع في زمانه، إنما يقع بعده، وأمرهم عند وقوع ذلك بالصبر<sup>٨٢</sup>.

<sup>٧٦</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ٦.

<sup>٧٧</sup> الأثر: بفتح الهمزة والياء، من أثر يؤثر إيثارا: إذا أعطى، أراد في الحديث: أنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفياء، والاستئثار: الانفراد بالشيء، ابن الأثير المبارك بن محمد مجد الدين، النهاية في غريب الحديث والأثر (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢١ هـ)، باب الهمزة مع الياء، ٢٥؛ المباركفوري، تحفة الأحوذى، ٦، ٣٥٥ - ٣٥٦.

<sup>٧٨</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ "سترون بعدي أمورا تنكرونها"، ١٣، ٥.

<sup>٧٩</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ٦.

<sup>٨٠</sup> البخاري، صحيح البخاري، مع شرحه فتح الباري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: سترون بعدي أمورا تنكرونها، ١٣، ٥، حديث رقم: ٧٠٥٣.

<sup>٨١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أمورا تنكرونها، ١٣، ٥.

<sup>٨٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ٨.

قال ابن تيمية رحمه الله: "وليصبر على ما يعرض له من الموانع والصَّوارف، فإنه لا يلبث أن يؤيده الله بروح منه، ويكتب الإيمان في قلبه"<sup>٨٣</sup>، وقال: "... وليعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا، ولم ينل أحد شيئا من ختم الخير، نبي فمن دونه، إلا بالصبر"<sup>٨٤</sup>.

**المطلب السادس: لزوم الجماعة.**

روى البخاري من طريق رجاء العطاردي قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من رأى من أميره شيئا يكرهه، فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرا، فمات، إلا مات ميتة جاهلية"<sup>٨٥</sup>، وقوله في ما رواه عنه معاذ رضي الله عنه: "... تلزم جماعة المسلمين وإمامهم..."، قال الطبري: والصواب، أن المراد من الخبر، لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة<sup>٨٦</sup>.

والحديث حجة لجماعة الفقهاء القائلين بوجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك القيام على أئمة الجور، وأن الخارجين عليهم ضلال؛ لأنهم لا يكونون دُعاةً على أبواب جهنم إلا وهم على ضلال<sup>٨٧</sup>.

**المطلب السابع: إقامة الفرائض والدعاء والأذكار والتعوذ من الفتن.**

من أجل اتقاء الفتن، ودرئها، وتجنب مباشرتها والخوض فيها، شرعت السنة سبيل التعوذ منها، واللجوء إلى الله عز وجل بالدعاء، يشهد لذلك ما جاء في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم، حتى أحفوه بالمسألة، فصعد النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال: "لا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ"، فجعلت أنظر يمينا وشمالا، فإذا كل رجل رأسه في ثوبه يبكي، فأنشأ رجل

<sup>٨٣</sup> ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم، *مجموع الفتاوى* (المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٠، ١٣٧.

<sup>٨٤</sup> المصدر السابق.

<sup>٨٥</sup> البخاري، *صحيح البخاري*، ومعه شرحه فتح الباري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أموراً تنكرونها، ١٣، ٥، حديث رقم: ٧٠٥٤.

<sup>٨٦</sup> ابن حجر، *فتح الباري*، ١٣، ٣٧، وفيه ذكر اختلافهم في تفسير الجماعة، وما ذكره جمع بين ما ظاهره الاختلاف.

<sup>٨٧</sup> ابن بطال، *شرح صحيح البخاري*، ١٠، ٣٣.

كان إذا لاحى يدعى إلى غير أبيه فقال: يا نبي الله، من أبي؟ فقال: "أبوك حُدَافَة"، ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد رسولا، نعوذ بالله من سوء الفتن، فقال النبي ﷺ: "مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ؛ إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ"<sup>٨٨</sup>.

وكان النبي ﷺ يتعوذ من شر الفتن، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ، كان يدعو بهؤلاء الدعوات: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغَيِّ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ... الحديث"<sup>٨٩</sup>.

قال ابن تيمية رحمه الله: "وليتخذ وردا من الأذكار في النهار ووقت النوم... وليحرص على إكمال الفرائض، من الصلوات الخمس باطنه وظاهره، فإنها عمود الدين، وليكن هجيرا، أي طول وقته، لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها بها تحمل الأثقال، وتكابد الأهوال، وينال رفيع الأحوال، ولا يسأم من الدعاء والطلب، فإن العبد يستجاب له ما لم يعجل فيقول: قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي..."<sup>٩٠</sup>.

## خطر دعاة الفتن على استقرار الوطن

الفتن نيران ذات لهب، على أبوابها دعاة؛ لا يصفو لهم عيش إلا بإشغالها؛ لحلق الدين، وهلاك العباد وفساد البلاد، وتهديد الاستقرار والأمن...؛ فَيُسَخَّرُ مِنَ الدِّينِ، وتنتهك الأعراض، وتستباح الدماء، ويحرم الحلال، ويحلل الحرام؛ وتجمد المقاصد، وتعدم الكليات، وتنهار القيم... الخ، الأمر الذي يدفعنا إلى الكلام عن خطر دعاة الفتنة على الأوطان، بالنظر إلى الكليات الخمسة الضرورية، في العناصر الآتية:

### المطلب الأول: خطرهم على الدين.

يتخذ دعاة الفتن من الدعوة إلى الدين وسيلة لتحقيق مآربهم الحزبية، والشخصية على حساب مصالح الوطن؛ فلا يراعون مصالح الوطن في تطبيق الشريعة الإسلامية، ولا يكثرثون لأهمية مبادئ الإسلام

<sup>٨٨</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب التعوذ من الفتن، ١٣، ٤٣.

<sup>٨٩</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر الفتن وغيرها، ٧٦١.

<sup>٩٠</sup> ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ١٠، ١٣٧.

في تحصين الوطن، وتحقيق أمنه، واستقرار أفراده؛ إنهم يعملون على مخالفة هذا الدين، ونشر الفوضى، وزعزعة الاستقرار، ونشر الفتن... الخ؛ إذ لا يتأتى هدم الأوطان إلا من سبيلين أساسيين: زرع الشبهات، واتباع الشهوات؛ والمتأمل حال أوطاننا اليوم، يلحظ أثر هذين المسلكين على الكلية الأولى من المقصد الأول من مقاصد الشريعة الغراء، ويمكن حصر الشبهة الكبرى التي تلبس بها دعاة الفتن في نقض بيعة الإمام المتغلب، وشهوة كبرى في حب الرئاسة، فكان لهما الأثر البارز في نشر الفوضى، وعدم الاستقرار في الأوطان الإسلامية. أولاً: نقض بيعة الإمام.

إن طريق الحق واضح وجلي؛ فقد بين الصادق المصدوق كل خير، وحذر من كل شر، غير أن دعاة الفتن حادوا عن الوحيين، وأصغوا إلى الشياطين، وقلدوا الفاسقين، وانتصروا للنصوص الشاذة، فابتعدوا عن مبادئ الشريعة الإسلامية، وفضلوا تطبيق القوانين الوضعية، فوقعوا في المحذور، واتبعوا سنن الغرب شبرا بشبر وذراعا بذراع؛ إنهم دعاة الفتن المعاصرة، من الغلاة الذين لا يرون البيعة لولاة المسلمين، وينقضونها مخالفين نصوص القرآن والسنة، التي أوجبت طاعة ولاة الأمور؛ لأن هذا الباب خطير، تأتي عامة الفتن من قبيلِهِ، ومن بين الأحاديث الصحيحة التي تنهى عن الخروج على أئمة المسلمين المتغلبين نذكر ما يلي:

- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>٩١</sup>.
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>٩٢</sup>.

<sup>٩١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكَرُونَهَا»، ٩، ٤٧، رقم الحديث: ٧٠٥٤؛ كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام مالم تكن معصية، ٩، ٦٢، رقم الحديث: ٧١٤٣؛ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ٣، ١٤٧٧، رقم الحديث: ١٨٤٩.

<sup>٩٢</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ٣، ١٤٧٦، رقم الحديث: ١٨٤٨، ٣، ١٤٧٦.

- وعن ابن عمر-رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «عَلَى الْمُرءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>٩٣</sup>.
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي»<sup>٩٤</sup>.
- وعن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»<sup>٩٥</sup>.

فهذه الأحاديث وغيرها، تدعو إلى عدم الخروج على طاعة الإمام، ما لم يأمر بمعصية، أعرض عنها دعاة الفتن في الوقت المعاصر، أو قاموا بتأويلها بما يخدم منهجهم الفاسد؛ فالأحاديث الواردة في هذا الباب أثبتت الطاعة للأمراء في المعروف مطلقا، سواء أكانت ولايتهم شرعية، أم غصبا، ولم تتقيد بطريقة توليتهم للحكم، كما يزعم أهل الفتن والثورات؛ الذين لا يرون الطاعة لمن تولى الرئاسة تغلبا، حتى وإن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، مما عاد على الأمة بالمفاسد، والافتراق، والتناحر، والتباغض... الخ.

ثانيا: حب الرئاسة.

إن عامة الشهوات، ومضلات الفتن تأتي جراء حب الرئاسة، والجلوس على كرسي الحكم، والعلو في الأرض، كحال فرعون في قوله تعالى: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَّبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي - نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ [سورة القصص: ٤]، فبِعُلُوهِ فِي الْأَرْضِ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ

<sup>٩٣</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمرء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، ٣، ١٤٦٩، رقم الحديث: ١٨٣٩.

<sup>٩٤</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به، ٤، ٥٠، رقم الحديث: ٢٩٥٧؛ كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء: ٥٩]، ٩، ٦١، رقم الحديث: ٧١٣٧.

<sup>٩٥</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ٤، ١٩٩، رقم الحديث: ٣٦٠٣.

في الدار الآخرة؛ لأنها جُعِلت للذين لا يريدون علوًا في الأرض ولا فسادًا<sup>٩٦</sup>، لقوله تعالى: تِلْكَ آدَارُ الْآخِرَةِ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ [سورة القصص: ٨٣].

وقد حذرت السنة النبوية من حب الرئاسة، والتطلع إلى الإمارة، نذكر من الروايات الصحيحة في الباب ما يأتي:

- قول النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَبِعِزَّتِ الْمُرْضِعَةِ وَبِدَسْتِ الْفَاطِمَةِ»<sup>٩٧</sup>.

والقصد من قول النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَخْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ» أي: ترغبون أشد الرغبة في تولي الإمارة وغيرها من الأعمال الحكومية ذات النفوذ والسلطان، كالقضاء، والشرطة وغيرها<sup>٩٨</sup>.

ويدخل في الإمارة الخلافة، العظمى، والصغرى؛ وهي الولاية على بعض البلاد، فهو إخبار منه ﷺ بالشيء قبل وقوعه، فوقع كما أخبر<sup>٩٩</sup>.

وتشبهها بالمرضعة: من باب ضرب المثل لما تُفضي إليه الإمارة في آخر المطاف، وذلك لأن في أولها جمع المال، وطلب الجاه، والانغماس في الشهوات الحسية، والوهمية، وفي آخرها القتل والعزل، ومطالبة التبعات في الآخرة<sup>١٠٠</sup>.

- وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»<sup>١٠١</sup>.

<sup>٩٦</sup> ابن تيمية، جامع الرسائل، ١، ٢٣٢.

<sup>٩٧</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة، ٩، ٦٣، رقم الحديث: ٧١٤٨.

<sup>٩٨</sup> قاسم حمزة محمد، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، ٥، ٣٦٠.

<sup>٩٩</sup> ابن حجر، فتح الباري، ١٣، ١٢٥.

<sup>١٠٠</sup> البرماوي شمس الدين بن عبد الدائم، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (سوريا: دار النوادر، ط ١، ١٤٣٣ هـ/٢٠١٢ م)، تحقيق لجنة مختصة بإشراف: نور الدين طالب، ١٧، ٩٠، بتصرف.

<sup>١٠١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب، ٨، ١٢٧، رقم الحديث: ٦٦٢٢؛ باب الكفارة قبل الحنث وبعده، ٨، ١٤٧، رقم الحديث: ٦٧٢٢؛ كتاب الأحكام، باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها، ٩، ٦٣،

ففي الحديث دلالة على كراهة سؤال الولاية سواء ولاية الإمارة والقضاء والحسبة أو غيرها، ومنها بيان أن من سأل الولاية لا يكون معه إعانة من الله تعالى، ولا تكون فيه كفاية لذلك العمل فينبغي أن لا يُولى<sup>١٠٢</sup>. وفيه دليل على أنه من تعاطى أمرا وسولت له نفسه أنه قائم بذلك الأمر، أنه يخذل فيه في أغلب الأحوال؛ لأنه من سأل الإمارة لم يسألها إلا وهو يرى نفسه أهلا لها، لم يعن على ما أعطاه، أما من دُعي إلى عمل أو إمامة في الدين فقصر نفسه عن تلك المنزلة وهاب أمر الله؛ رزقه الله المعونة، وهذا إنما هو مبني على أنه من تواضع لله رفعه<sup>١٠٣</sup>.

وأخطر الشهوات التي لها أثر مباشر على الوحدة الوطنية، وزعزعة الاستقرار والأمن في الوطن، هي حب الرئاسة والزعامة.

#### المطلب الثاني: خطرهم على الأنفس المعصومة.

يتخذ دعاة الفتن من المتطرفين الارجاف، وتأليب المواطنين على الأوضاع التي يعيشونها، مطية من أجل تحقيق أهدافهم، دون مراعاة للمصالح التي جاء الشارع لتحقيقها، ولا اكتراث بالمفاسد التي دعا الشرع إلى درئها، مما عاد بالوبال على المجتمع المسلم، وفيما يأتي ذكر جملة من الدعوات الباطلة لهذه الفئة:

أولا: استباحة دماء المواطنين بحجة قبولهم الحُكم بغير ما أنزل الله تعالى.

إن الثورات التي يقودها دعاة الفتن، انطلقت شرارتها من دعوات باطلة، أسهمت في إزهاق أرواح كثير من أبناء الأوطان الإسلامية، سواء قاتلين أو مقتولين، نتيجة الاستهانة بالدماء المعصومة، رغم ثبوت الأدلة الشرعية الناهية عن التساهل في الدماء، خاصة في السنة النبوية، ومن الأحاديث الدالة على وقوع استباحة دماء المواطنين المسلمين في ديار الإسلام نذكر ما يلي:

رقم الحديث: ١٤٦؛ باب من سأل الإمارة وكل إليها، ٩، ٦٣، رقم الحديث: ٧١٤٧.

<sup>١٠٢</sup> النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١١، ١١٧.

<sup>١٠٣</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ٨، ٢١٧.

- قول النبي ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضُنُضِيِّ<sup>١٠٤</sup> هَذَا أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا قَوْمًا يَفْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ يَفْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ لِيُنْ أَنَا أَدْرِكُهُمْ لِأَفْتَلَهُمْ قَتْلَ عَادٍ»<sup>١٠٥</sup>.
  - وقول النبي ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقَتِلَ فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاسَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِدِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»<sup>١٠٦</sup>.
- فقد استند المتطرفون من دعاة هذا العصر إلى فتاوى التكفير بغير حق، التي تبنتها المنظمات الإرهابية من أجل قتل المواطنين، وإرهابهم، خاصة منهم العاملين على حماية أنظمة الحكم في البلدان الإسلامية من الشرطة والجيش والمخابرات، متناسين في ذلك تعظيم القرآن والسنة لقتل النفس البشرية المعصومة.
- إن أصحاب الفكر الغالي المنحرف، كثيرا ما تجدهم يجهلون أو يتجاهلون عظمة حرمة المسلم، وعظمة حرمة جماعته؛ فيسهل عندهم قتل أهل الإسلام، بل سهل عليهم قتل من بشروا بالجنة من الخلفاء الراشدين<sup>١٠٧</sup>.



<sup>١٠٤</sup> من ضأ: الضاد والهمزة، كلمة صحيحة؛ وهي الضنضي، وهو الأصل، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٣، ٣٧٨.

<sup>١٠٥</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله ﷻ: {وَأَلِي عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ} [الأعراف: ٦٥]، ٤، ١٣٧، رقم الحديث: ٣٣٤٤؛ كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ} [المعارج: ٤]، ٩، ١٢٧ رقم الحديث: ٧٤٣٢.

<sup>١٠٦</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإمامة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، ٣، ١٤٧٦، رقم الحديث: ١٨٤٨.

<sup>١٠٧</sup> طه عابدين طه أحمد، الانحراف الفكري مفهومه- أسبابه- علاجه في ضوء الكتاب والسنة (مكة المكرمة: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٣٤هـ)، ط ١، ٤٠.



يقول ابن تيمية: «الخوارج وأهل البدع يكفرون بالذنوب والسيئات، ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم هي دار الإيمان، وكذلك يقول جمهور الرافضة؛ وجمهور المعتزلة؛ والجهمية؛ وطائفة من غلاة المنتسبة إلى أهل الحديث والفقهاء ومتكلمهم»<sup>١٠٨</sup>.  
ويقول الأَجُورِيُّ: «حذرنا الله تعالى منهم، وحذرنا النبي ﷺ، وحذرنا منهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرنا منهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان، والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج يتوارثون هذا المذهب قديما وحديثا، ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين»<sup>١٠٩</sup>.

ويقول الألباني: «فمسألة التكفير عموما - لا للحكام فقط بل وللمحكومين أيضا - هي فتنة عظيمة قديمة تبنتها فرقة من الفرق الإسلامية القديمة، وهي المعروفة بالخوارج، ومع الأسف الشديد فإن البعض من الدعاة أو المتحمسين قد يقع في الخروج عن الكتاب والسنة ولكن باسم الكتاب والسنة»<sup>١١٠</sup>.  
إن استباحة قتل المواطنين المسلمين، لا يتم إلا بناء على تكفيرهم من قبل دعاة الفكر التكفيري؛ يستندون في ذلك إلى شبهة رضى المحكومين بحكم من لم يحكم بغير ما أنزل الله.

والسنة النبوية، تابعة للقرآن الكريم، حرمت قتل النفس بغير حق، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ وَرَطَاتِ الْأُمُورِ، الَّتِي لَا مَخْرَجَ لِمَنْ أَوْقَعَ نَفْسَهُ فِيهَا، سَقَطَ الدَّمُ الْحَرَامُ بِغَيْرِ جِلَّةٍ»<sup>١١١</sup>، بل جاء في الصحيحين، مما اتفق عليه الشيخان، أن قتل النفس بغير حق، يعد من الكبائر، فيما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "كَبُرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ،

<sup>١٠٨</sup> ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ١٩، ٧٣.

<sup>١٠٩</sup> الأَجُورِيُّ محمد بن الحسين، الشريعة (السعودية: دار الوطن، ط ٢، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، تحقيق: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، ١، ٣٢٦.

<sup>١١٠</sup> الألباني، فتنة التكفير، ٣.

<sup>١١١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ)، ١٢، ١٨٧، حديث رقم: ٦٨٦٣.

وَقَوْلُ الرَّوْرِ، أَوْ قَالَ: وَشَهَادَةُ الرَّوْرِ<sup>١١٢</sup>، وأكثر من ذلك، فإن من عظم خطر سفك الدماء، أنها أول ما يقضى فيها بين الناس يوم القيامة، روى الشيخان من حديث عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود، رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ»<sup>١١٣</sup>.

ثانيا: استباحة دماء المواطنين الذميين والمقيمين المستأمنين.

إن التطور الحاصل في العالم اليوم، حتم على البلدان الإسلامية استيعاب أصحاب الديانات الباطلة؛ سواء كمواطنين ذميين يتمتعون بكامل حقوق المواطنة، بوصفهم سكان أصليين منذ الفتح الإسلامي، أو مستأمنين دعت الحاجة لعيشهم داخل الوطن المسلم، والحقيقة أن الإسلام كفل لهذه الفئات حقوقا، وشرع لهم واجبات، مقابل العيش الآمن داخل المجتمع المسلم، ومن ثم ساد التعايش بين المسلمين وبينهم قرونا مديدة إلى أن وصلوا إلى القرنين الأخيرين بخاصة، عندما أبيضت بيضة الإسلام، واستعمرت الدول الكافرة أراضيه، وسفكت دماء أفرادها، واستباحت لهم الفقر، والجوع، والمرض، والجهل، على الرغم من توسع مساحته، ووفرة خيراته، فانتشرت الفتن، وساد الظلم، وابتعد عن الشريعة الإسلامية، وطبقت القوانين الوضعية، وغُيب فقه حقوق الذميين والمستأمنين؛ فخرج على المسلمين من يشوه صورتهم، ويسمهم بالتخلف، والرجعية، والأنانية، ومقت الآخر، خاصة مع استفحال الفتن، ونزع المتطرفين والفسقة الجهلة إلى سفك دماء الذميين والمستأمنين؛ مما أفضى إلى الطعن في الإسلام والمسلمين، ونصب الكيد والعداء لهذا الدين.

والإسلام براء من هذه التصرفات؛ فقد فصلت السنة حقوق الذميين والمستأمنين، وحرصت أيما حرص على عدم هضمها، ولعل أعظم حق أعطاه الإسلام لهم، هو الحق في الحياة، وتحريم استباحة دمائهم بغير حق، الأمر الذي، أغفله الغلاة من دعاة الفتن، وفرطوا فيه أيما تفريط، وضربوا عرض الحائط

<sup>١١٢</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: (وَمَنْ أَحْيَاهَا...)، ١٢، ١٩١، حديث رقم: ٦٨٧١؛ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، ٣٧، حديث رقم: ٨٨.

<sup>١١٣</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: (وَمَنْ يَقَالَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فُجْرًاؤُهُ جَهَنَّمَ)، ١٢، ١٨٧، حديث رقم: ٦٨٦٤؛ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب القسامة، باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة ٤٧٤، حديث رقم: ١٦٧٨.

بالنصوص الشرعية المبينة لحقوقهم في الإسلام، وهم لا يزالون يعيشون داخل كثير من البلاد الإسلامية (بصفة التعليم، والسياحة، والتجارة، والسفارة، وغيرها).

ومن بين الأحاديث الدالة على حرمة دماء الذميين والمستأمنين في السنة النبوية نذكر ما يأتي:

- عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»<sup>١١٤</sup>.
- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»<sup>١١٥</sup>.
- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَقَدْ أَحْفَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ حَرِيفًا»<sup>١١٦</sup>.

ورغم ورود هذه الأحاديث الصحيحة في ثبوتها، الصريحة في دلالتها، يستحل الغلاة قتل الذميين والمستأمنين، بدعوى أنه من الجهاد في سبيل الله، ما أدى إلى مفاصد عظيمة، وفتن فتاكة، عادت على الأمة الإسلامية بخراب البلاد، وإبادة العباد، بسبب ردة فعل المجتمعات الكافرة المخالفة، وانتقامهم لذوهم ومواطنهم، وأكثر من ذلك، فقد أفضت تصرفات الغلاة من الدعاة وغيرهم، ممن قلدتهم، إلى تداعي الملة الكافرة برمتها على المسلمين وبلادهم، كما تداعي الأكلة على القصعة؛ فتحالفوا، وتحزبوا، وأجمعوا على الكيد للإسلام، والقضاء على المسلمين.

وممن استحل اليوم، قتل المدنيين من الكفرة الذميين والمستأمنين، دعاة المنظمات الإرهابية المعاصرة كمنظمة الدولة الإسلامية في العراق والشام، والقاعدة... الخ، بحجة لِي أعناق النصوص الداعية للجهاد،

<sup>١١٤</sup> أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ١١، ٣٥٦، رقم الحديث: ٦٧٤٥؛ الحاكم، المستدرک علی الصحیحین (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢)، كتاب الجهاد، ٢، ١٣٧، رقم الحديث: ٢٥٨٠.  
<sup>١١٥</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، ٤، ٩٩. رقم الحديث: ٣١٦٦.  
<sup>١١٦</sup> الإمام الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الديات، باب ما جاء فيمن يقتل نفسا معاهدة، ٣، ٧٢، رقم الحديث: ١٤٠٣.

وتأويلها، مما أنتج فتاوى شاذة لم يقل بها الأولون، دل على بطلانها خيبة مآلاتها في الواقع؛ حيث تم إصاق التهمة بالإسلام، وبعامة المسلمين المعتدلين.

### المطلب الثالث: خطر دعاة الفتن على النسل.

لا يزال المتطرفون والجفاة على حد سواء، معاول هدم للنسل البشري؛ حيث كانت لهم يد طويلة في إبادة بعضه، وإفساد بعضه، بالتأثير عليهم، وجرحهم إلى المهالك؛ إن تشدد دعاة التطرف، وغلوهم في جانب الشبهات أفضى إلى نشوب حروب طاحنة لا نهاية لها، كما أن انغماسهم في الشهوات، واستخفافهم بالنصوص الشرعية، وميلهم إلى تأويلها وفق ما تمليه الأهواء والرغبات؛ أشعل فتناً، شتت الأسر، وفرقت بين أفراد المجتمعات الإسلامية، والحروب الدائرة رحاها داخل هذه البلاد، وإحصائيات القتلى والجرحى، خير دليل على ذلك.

أولاً: الدعاة الغلاة وخطرهم على النسل.

تسبب أنصار المذاهب المتشددة التي يتبناها دعاة التطرف والغلو، في نشوب حروب لا ناقة للأوطان الإسلامية فيها ولا جمل، سواء بمنازعة الأمر أهله من حكام المسلمين، أو استفزاز أعداء المسلمين بالدخول معهم في حروب خاسرة تحت رايات جاهلية عمياء؛ مما عاد بالخسائر البشرية الفادحة على الأمة، يتجلى ذلك بكل وضوح في الفتن الطافية اليوم على الساحة؛ حيث تعاني أغلب البلدان العربية من النزاعات الداخلية، والفتيل المشترك لإذكاء نارها، هو تبني حركات التطرف، ودعاة الفتن المنتسبة إلى الإسلام هذا الهرج والمرج، وإذا سئل القاتل، لم قتلتم؟ وسئل المقتول لم قُتلتم؟ عجزا عن الجواب، وأبكما عن الكلام.

ولا ننسى الكلام عما تسببت فيه هذه الفتن، من اغتصاب للنساء، الأمر الذي خلف آثاراً خطيرة على النسل، وما انجر عنه من مواليد يُجهل نسبهم، مما قد يجعلهم يشكلون قنابل موقوتة تعود على المجتمع بآثار سلبية سواء على المستوى النفسي أو الاجتماعي، أو الاقتصادي، أو الصحي... الخ.

ثانياً: الدعاة الجفاة وخطرهم على النسل.

يسعى دعاة العلمانية الانحلالية، تشبهاً بالعالم الغربي، وتقليداً لمعتقداته، بدعوى التحرر والانحلال، والانفاسخ، وشهر السلاح ضد تطبيق الشريعة الإسلامية، إلى إفساد أخلاق الشباب والشابات؛ الذين

يمثلون المكون الأساسي للأوطان الإسلامية، ويستفحل خطرهم خاصة مع التطور المهول في وسائل الاتصال المعاصرة لعلمهم أن نشر الفواحش، وتشجيع المنكرات، سبل لهدم كل نهضة حضارية مأمولة في هذه الأوطان.

وقد اتخذ الانحلاليون من العلمانيين وأذنانهم، لتحقيق أغراضهم، في إفساد النسل، في الأوطان الإسلامية وسائل خطيرة وفتاكة نذكر منها على سبيل التمثيل:

• إشاعة الفاحشة في المجتمع الإسلامي.

يسعى الجفافة من دعاة الفتن المعرضين عن تعاليم الدين الإسلامي، إلى نشر الرذائل في أوساط المواطنين المسلمين بدعوى الحرية، وقد حذر منهم الله تعالى في القرآن الكريم، فقال: إِنَّ الَّذِينَ يُجْبُونَ أَنْ تَشِيعَ الْفُجْحَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ [النور: ١٩].

كما أنبأنا النبي ﷺ بأخبارهم فيما جاء عن أبي عامر الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَجِلُّونَ الْجَرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِيفَ»<sup>١١٧</sup>.

فهذا خبر صحيح عن النبي ﷺ أنه سيكون من الأمة من يسعى إلى نشر الفواحش بكل أنواعها، وذكر الزنا ابتداء بوصفها فاحشة كبرى، لما لها من مفسد على المباشر لها من الرجل والمرأة، أو ما يتوالد عنها من نسل فاسد الأعراق، وهو المشاهد اليوم؛ حيث إن الدعاية لهذه الجريمة في المجتمع المسلم، والسعي إلى فشوها فاق كل الأوصاف، يثبت ذلك عدد إحصائيات المواليد المجهولة هويتهم في المجتمعات المسلمة، مما سيعود بالوبال على الأوطان؛ بسبب ما تشكله هذه الظاهرة من أزمات صحية واقتصادية واجتماعية يصعب حلها على المدى القريب والبعيد.

وقد أخبر النبي ﷺ عن فتن تعم بيوت المسلمين، فعن عوف بن مالك ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في تبوك فقال له: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ

<sup>١١٧</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، ٧، رقم الحديث: ٥٥٩٠.



فِيكُمْ كَفْعَاصِ الْغَنَمِ<sup>١١٨</sup>، ثُمَّ اسْتِفَاضَهُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاحِطًا ثُمَّ فِئْتَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَعْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا<sup>١١٩</sup>.

وقد يكون المقصود من الفتن في الحديث، وسائل الاتصال المسموعة والمرئية التي غزت البيوت بلا استئذان والتي استغلها الدعاة إلى الفاحشة، في نشر باطلهم داخل المجتمع؛ هذه الوسائل التقنية الحديثة التي ساعد حدها الفتاك على كشف الحجب، وتيسير التواصل، وتقريب المعلومة، وتزيين الشهوة (قراءة وصورة)، خاصة عند القصر والقاصرات، رجال ونساء الأمة مستقبلا، بتدمير أخلاقهم، وتخدير عقولهم، وتغيب دينهم، يتم القضاء على الأمة لا محالة.

• السعي إلى إفساد المرأة المسلمة.

من بين الأساليب الهدامة التي استعملها دعاة العلمانية في هدم الأوطان، العمل الجاد والدؤوب على إفساد المرأة المسلمة؛ لعلمهم أنها الركيزة الأساسية لصالح الأسرة والمجتمع، وأنها الحضن الذي تربي فيه الأجيال الصالحة؛ فالصالحة تربي صالحا، والطالحة تربي طالحا مثلها؛ فحرصوا على إخراجها من بيتها، وعملوا على كشف عورتها، وشغلوها بالأزياء البعيدة عن الحشمة والعفاف، وزينوا لها الشهوات، ورغبوها في (الموضات)، ويسروا لها طرق الإعلانات؛ فكان إفسادها سببا رئيسا من أسباب الانحلال الخلقي في المجتمعات الإسلامية، وتمزيق كيان كثير من الأسر.

وبذلك استطاع الأعداء تسخير فئات من أبناء هذه البلدان ليعيثوا في الأرض فساداً، بالدعوات الجهرية إلى إفساد نساءهم، كما في قوله تعالى: وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا [النساء: ٢٧]١٢٠.

<sup>١١٨</sup> فُعَاصِ الْغَنَمِ: الفُعَاصِ داء يأخذ الغنم لا يلبثها أن تموت. ينظر: مجد الدين ابن الأثير، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، ٤، ٨٨.

<sup>١١٩</sup> البخاري، *صحيح البخاري*، كتاب الجزية، باب ما يحذر من الغدر، ٤، ١٠١، رقم الحديث: ٣١٧٦.  
<sup>١٢٠</sup> الغامدي سعيد بن ناصر، *الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها-دراسة نقدية شرعية* - (جدة: دار الأندلس الخضراء، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ط.١، ٢٠٠١.



إن ما وصلت إليه البلدان الإسلامية من فساد أخلاقي، هو نتيجة استجابة كثير من نساء المسلمين لدعاة الفواحش والفتن، الداعين إلى التبرج، والسفور، والاستغلال المهين للمرأة، بحجة تحريرها. أما السنة النبوية فدللت على وجوب صيانة المرأة من كل ما يجعلها أداة فتنة في المجتمع: فعن أبي هريرة رضي الله عنه لَقِيَ امْرَأَةً مُتَطَيَّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ، أَيْنَ تُرِيدِينَ؟ قَالَتْ: الْمَسْجِدَ، قَالَ: وَلَهُ تَطَيَّبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ»<sup>١٢١</sup>.

وجه الدلالة من الحديث، أن خروج المرأة متطيبة يهيج شهوات الرجال، ويفتح باب الفتن؛ ولذلك حُكِمَ عليها بما يحكم على الزاني من الاغتسال من الجنابة، مبالغة في الزجر، وتشديدًا في النهي<sup>١٢٢</sup>. وعن نافع، أن عمر رضي الله عنه، رَأَى جَارِيَةً خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِ حَفْصَةَ مُتَرَيِّنَةً عَلَيَّهَا جِلْبَابٌ، أَوْ مِنْ بَيْتِ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَمْرُ الْبَيْتِ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ؟ فَقَالُوا أُمَّةٌ لَنَا، أَوْ قَالُوا: أُمَّةٌ لِأَلِ فُلَانٍ - فَتَعَيَّنَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «أُنْخَرِجُونَ إِمَاءَكُمْ بِزِينَتِهَا تَفْتِنُونَ النَّاسَ»<sup>١٢٣</sup>.

وجه الدلالة من الحديث أن عمر رضي الله عنه لم يمنع خروج الأمه من بيتهما، وإنما منع الهيئة التي خرجت بها وهي متزينة فيفتتن الرجال بذلك، مما يثير شهواتهم، ويكون ذريعة للزنا المفضي لاختلاط النسل. **المطلب الرابع: خطر دعاة الفتن على العقل.**

حرصت الشريعة الإسلامية على حفظ العقل: من جانب الوجوب، بالدعوة إلى كل ما ينمي، ومن جانب العدم، بتحريم كل ما يضر به؛ لأنه مناط التكليف، لهذا عمل كل من دعاة التيارين الغالي والجافي على إفساد عقل المواطن المسلم؛ عن طريق الانحرافات العقيدية الفكرية التي يتبناها دعاة الفتن من

<sup>١٢١</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب التبرج، باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج، ٦٣١، رقم الحديث: ٤١٧٤.

<sup>١٢٢</sup> المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والافتاء، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ط ٣، ٣، ٥٠٧.

<sup>١٢٣</sup> عبد الرزاق الصنعاني، المصنف (القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٦)، ٣، ١٣٥، رقم الحديث: ٥٠٦١.

الجانبيين، والتي مآلها صَرْفُ العقول وتعطيلها عن مهامها التي أنيطت بها من التفكير، والتدبير، والابتكار، ويظهر ذلك في:

أولاً: الانحراف العقدي عند الغلاة وأثره على الوطن.

يظهر الانحراف الفكري عند الغلاة، في تبني أصحاب تلك التيارات تأصيلات فاسدة، الأمر الذي يُنتج جيلاً من المتطرفين، يُسرب إلى عقولهم الجمود والتعصب للرأي، ما يولد في الواقع صدمات فكرية داخل المجتمع الواحد، ثم ما تفتأ أن تتحول إلى صراعات مسلحة عنيفة تُهدم بسببه الأوطان.

وقد جاء في السنة النبوية المطهرة النهي عن التطرف، والحث على اتباع الوسطية في كل الأمور الدينية والدينيوية، مثلما ورد الزجر للرهط الذين زاروا بيوت النبي ﷺ يسألون عن عبادته فتفألوها، كما جاء في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَفَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَرِلُ الْمَيْسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْشَاكُمُ بِهِ وَأَتَفَاكُمُ لَهُ، لِكَيْتِي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْفُدُّ، وَأَتَزَوَّجُ الْمَيْسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>١٢٤</sup>.

فالشاهد من الحديث، أن التنطع والغلو في القيام بالواجبات، أو الامتناع عن المباحات لا يكون إلا بعد حصول الانحراف في فهم مقصود الشرع من الأوامر والنواهي، فمن باب أولى أن يلحق النهي، الانحراف في أصول الديانة، الذي أثره أشد على الفرد والجماعة، وهذا ما قرره النبي ﷺ حين اعترض أبو الخوارج على عدله، الذي هو من مقومات نبوته، فعن جابر بن عبد الله قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ وَهُوَ يَقْسِمُ التَّيْرَ وَالْغَنَائِمَ، وَهُوَ فِي جِجْرٍ بِلَالٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: اعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ! فَقَالَ: وَيَلَلْكَ وَمَنْ يَعْدِلُ بَعْدِي إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! «»، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَضْرِبَ عُقْبَ هَذَا الْمُتَنَافِقِ

<sup>١٢٤</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، ٧، ٢، رقم الحديث: ٥٠٦٣.



، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا فِي أَصْحَابٍ، أَوْ أَصْيَحَابٍ لَهُ يُقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»<sup>١٢٥</sup>.

فالزجر في هذا الحديث أبلغ وأشد؛ لأن الانحراف في أصل من أصول الدين خروج عن الملة بالكلية، فمن لوازم الإيمان بنبوته ﷺ، التسليم بعدله في أمور الدين والدنيا.

ومن أخطر الانحرافات العقديّة عند المتطرفين في العصر الحديث، والتي تشكل خطراً على الوطن وتهدد وجوده واستقراره، انحرافهم في فهم معنى الحاكمية.

• أثر الانحراف في فهم معنى الحاكمية عند الغلاة على الوطن.

إن الحاكمية داخلة في توحيد الله تعالى في ألوهيته، وهي ثابتة بالقرآن لقوله تعالى: مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ أَلْحَكُمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [يوسف: ٤٠].

وقد وقع الانحراف في فهم معنى الحاكمية، نتيجة ردة الفعل، خاصة عند الشباب؛ فهم أكثر عرضة للغلو، لما لهذه الفئة من إمكانيات وطاقت فكرية وبدنية، مع ضعف التجربة في الحياة وقلة العلم، وردة فعلهم هي انعكاسٌ طبيعيٌّ للمشكلات السياسية والثقافية والاجتماعية<sup>١٢٦</sup>.

فالانحراف في فهم معنى الحاكمية، الذي تتبناه أغلب التنظيمات الإسلامية المتطرفة المعاصرة، يمثل أخطر أنواع الغلو الذي يشكل تهديداً لوجود الأوطان فضلاً على استقرارها، يقول عبد الرحمن اللويحق: «ومسألة الحاكمية هذه، هي الجذر الفكري الرئيس للغلو في العصر الحديث؛ حيث كانت الشكاية الكبرى للتيارات الإسلامية ولن وقع في الغلو منها، هي الحكم بغير ما أنزل الله، مع ما اقترن بذلك من فهم الحاكمية فهما خاطئاً»<sup>١٢٧</sup>.

<sup>١٢٥</sup> ابن ماجه، سنن ابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب في ذكر الخوارج، ١، ٦١، رقم الحديث: ١٧٢.

<sup>١٢٦</sup> اللويحق عبد الرحمن بن معلا، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، ط. ٢، ١١٧، بتصرف.

<sup>١٢٧</sup> اللويحق عبد الرحمن بن معلا، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، ١٠٥-١٠٦.

فالهرج والمرج الواقع في عصرنا الحالي، مؤداه الانحراف في فهم معنى الحاكمية لدى المنظمات الإرهابية المعاصرة، الأمر الذي دعاهم لتكفير الحكام بغير حق؛ لأنهم شاركوا الله تعالى في ألوهيته، وكفروا الرعية لرضاهم ومتابعتهم.

ثانياً: أثر الانحراف العقدي والفكري عند العلمانيين على الوطن.

نتيجة الضعف والتبعية، الذي تعاني منه أغلب البلدان الإسلامية؛ فقد تبنى بعض أبنائها أفكاراً تدعو لاستبعاد الإسلام من الحياة، والدعوة إلى قصره على المساجد، وأنه لا علاقة له بسياسة الناس؛ بعلّة تواجد عدة ديانات في البلد الواحد والتزام الدولة بدين واحد، افتيات على حقوق المواطنين المنتمين إلى ديانات أخرى؛ وهذا استغل العلمانيون الدين استغلالاً قبيحاً في جرائمهم السياسية، وفي دعم المستشرقين، وحركات التنصير، والتنوير، وتمكينهم من التدخل في البلدان الإسلامية ونشر ردائهم فيها، والتغني بفكرة أن الدين الإسلامي لا يصلح للسياسة، وهذا سبب رئيس في هدم الأوطان الإسلامية، وما وصلت إليه اليوم من ضعف وانحطاط، خير دليل على ذلك.

لكن المتأمل في الكتاب والسنة، اللذان هما أصلاً هذا الدين، يجد شموليتهما لجميع المظاهر السياسية، وما تحمله من مبادئ لعيش الأمة في أمن واستقرار؛ فنجد فيهما بيان طبيعة الحكم، وعلاقة الحاكم بالمحكوم من وجوب الطاعة بالمعروف، وحق الأمة في اختيار ولي أمرها، وبيان حالات العزل وغيرها، وأحكام العلاقات الدولية من حرب وسلم وهدنة، وبيان أحكام الجهاد، وأحكام البلدان المفتوحة وطريقة التعامل مع أهلها، وبيان أحكام الجنایات والحدود، وتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع سواء أكانوا من ديانة واحدة هي الإسلام، أو من عدة ديانات، إلى جانب الإسلام ووضع لهم حقوقاً وواجبات، وما يدعيه أنصار العلمانية اليوم هراء وافتراء.

وفي هذا الصدد يقول عبد العزيز بن باز رحمه الله: «ومن زعم فصل الدين عن الدولة، وأن الدين محله المساجد والبيوت، وأن للدولة أن تفعل ما تشاء وتحكم بما تشاء؛ فقد أعظم على الله الفرية، وكذب على الله ورسوله، وغلط أقبح الغلط، بل هذا كفر وضلال بعيد، عياداً بالله من ذلك، بل جميع العباد مأمورون بالخضوع لأحكام الشريعة وتشريعاتها في العبادات وغيرها، ويجب على الدولة أن تكون منفذة لحكم

الشريعة سائرة تحت سلطانها في جميع تصرفاتها، وعلى هذا سار النبي الكريم عليه الصلاة والسلام، وسار أصحابه الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم، وسار عليه أئمة الإسلام بعد ذلك في كل شيء، وقد جعل الله هذه الشريعة روحاً ونوراً وحياة للناس، وهذا تعرف أنك في أشد الضرورة إلى هذه الشريعة، وأن البشر كلهم ضرورة إليها؛ لأنها الحياة، ولأنها النور، ولأنها الصراط المستقيم المفضي إلى النجاة، وما عداها فظلمة وموت وشقاء، قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: **أَوْ مَنْ كَانَ مَبِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** [الأنعام: ١٢٢] فجعل من خرج عن الشريعة ميتاً، وجعل من هدى إليها حياً، وجعل من أبى الشريعة في ظلمة، وجعل من وفق لها في فوز وهدى»<sup>١٢٨</sup>.

وقال ابن العثيمين رحمه الله، رداً على من فصل الدين عن الدولة في شرحه حديث: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْفُرُونَ» قالوا: فَمَا تَأْمُرْنَا؟ قَالَ: فُوا بِنَبِيَّةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»<sup>١٢٩</sup>: «قول النبي ﷺ: «تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ» دليل على أن دين الله هو السياسة الحقيقية النافعة، وليست السياسة التي يفرضها أعداء الإسلام من الكفار، السياسة حقيقة ما جاء في شرع الله، ولهذا نقول: الإسلام شريعة وسياسة، ومن فرق بين السياسة والشريعة فقد ضل؛ ففي الإسلام سياسة الخلق مع الله، وبيان العبادات، وسياسة الإنسان مع أهله، ومع جيرانه، ومع أقاربه، ومع أصحابه، ومع تلاميذه، ومع معلميه، ومع كل أحد، كل له سياسة تخصه، سياسة مع الأعداء الكفار، ما بين حربيين ومعاهدين، ومستأمنين وذميين، وكل طائفة قد بين الإسلام حقوقهم وأمر أن نسلك بهم كما يجب...»<sup>١٣٠</sup>.

<sup>١٢٨</sup> حسين محمد الخضر، العلمانية وضلالة فصل الدين عن السياسة ويليها الفتاوى الجلية لبيان حكم الشرع في العلمانية، (مصر: دار الاستقامة، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م)، ط. ١، ٥٣.

<sup>١٢٩</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٤، ١٦٩، رقم الحديث: ٣٤٥٥.

<sup>١٣٠</sup> النووي، رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (الريان: دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩)، ص ٢٢٧.

### المطلب الخامس: خطر دعاة الفتن على اقتصاد الوطن.

يشكل الاستقرار الاقتصادي في أي دولة، جانبا مهما في الاستقرار العام للوطن؛ حيث إن الأزمات الاقتصادية قد تسبب انهيارا على جميع الأصعدة، وقد أولى النبي ﷺ هذا الجانب منذ تأسيسه للدولة الإسلامية، وتطبيق الأسس الاقتصادية التي جاء بها القرآن الكريم في مرحلة الدعوة المدنية. فمن خصائص الأمة الإسلامية، أن لها نظاما اقتصاديا، بأمر النبي ﷺ في تطبيقه منذ هجرته إلى المدينة واستقراره فيها، فنظم العلاقة الاقتصادية بين المهاجرين والأنصار من جهة، والمسلمين واليهود من جهة أخرى، ولعل حرصه على ذلك هو من باب أن الدولة الناشئة لا بد لها من بناء اقتصادي قوي. غير أن الواقع المعاصر يثبت أن النظام الاقتصادي الإسلامي، في غالب الدول الإسلامية مُغيب، وحلت محله أنظمة غريبة عن المبادئ الإسلامية؛ إما ليبرالية متوحشة، أو اشتراكية غير واقعية، وقد انبرى لتمجيد والانتصار لهذه النظم الغربية دعاة تلبسوا بثوب التحضر والعصرية، ما حدا بدعاة الغلو بردود أفعال معاكسة عادت على الاقتصادات الوطنية بالعجز والتخريب.

ويظهر الأثر السلبي لدعاة الفتن على استقرار اقتصاد الوطن من خلال:

أولا: دعوة الجفافة إلى قيام الاقتصاد الوطني على المعاملات الربوية.

فمن الفتن الاقتصادية المعاصرة التي يتصدر لها دعاة العلمانية، والتي عم شرها أغلب البلدان العربية والإسلامية، قيام الاقتصاد على المعاملات الربوية، مسايرة للنظام الاقتصادي العالمي، رغم الوعيد اللاحق بأصحابها في الدنيا قبل الآخرة بالحرب من الله ورسوله لقوله تعالى: **فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** [البقرة: ٢٧٩]. وقد جاء لفظ الحرب نكرة، ليفيد العموم أي جميع أنواع الحروب من تسليط بعضكم على بعض، أو تسليط الأعداء عليكم، أو الفقر بعد الغنى، أو الابتلاء بالأزمات الاقتصادية، انتشار الجرائم الأخلاقية.

وقد دلت السنة النبوية على فتنة عدم المبالاة بأخذ المال من الحرام، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَحَدَ الْمَالِ، أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ؟»**<sup>١٣١</sup>.

<sup>١٣١</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب البيوع باب قول الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا



فوجه الذم في الحديث، هو التسوية بين الأمرين، وإلا فأخذ المال من الحلال غير مذموم من حيث هو وهذا من معجزاته ﷺ فإنه إخبار عن أمر غيبي وقد وقع على وفق ما أخبر<sup>١٣٢</sup>.  
واللامبالاة الحاصلة من أهل الاكساب في أي زمان، يعود إلى عدم معرفتهم بعلم الاكساب، فإن كانوا تجارًا لم يعبتوا بالتعلم لعلم عقود البيوع وعلم الربا والصرف، وبيع ما لم يقبض، وبيع المكيل بالمكيل نساءً وغير ذلك<sup>١٣٣</sup>.

وعن الربا تحديداً أخبر الصادق المصدوق بكثرة المعاملة به بين الناس، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ بُخَارِهِ»<sup>١٣٤</sup>.  
وهذا الحديث صريح في دلالة على أن الربا يفسد في الناس، حتى لا يدع إنساناً إلا أصابه شره وإن لم يأكله، نتيجة كثرة الدعاة للاقتصاد الربوي، وهو المشاهد في عصرنا حيث لا تكاد تخلو البنوك في كثير من الدول الإسلامية من المعاملة بالربا، حتى فتن أصحاب رؤوس الأموال في أموالهم وأعرضوا عن ادخارها في البنوك ما سبب صعوبة السيولة، وقلة الاستثمارات المنتجة، مما يعود على الاقتصاد الوطني بالكساد.  
فالعجز الاقتصادي الذي أدى إلى انهيار البلدان الإسلامية على جميع الأصعدة، مرده إلى الحرب من الله تعالى التي وعد بها عباده المرابين؛ لأن أكل الأقوياء لحقوق الضعفاء مآله التنازع والشقاق، مما يؤدي



مُضَاعَفَةٌ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [آل عمران: ١٣٠]، ٣، ٥٩، رقم الحديث: ٢٠٨٣.

<sup>١٣٢</sup> المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٥، ٣٤٦.

<sup>١٣٣</sup> الذهلي، الإفصاح عن معاني الصحاح، ٧، ٣٣٧، بتصرف يسير.

<sup>١٣٤</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب البيوع، باب في اجتناب الشبهات، ٣، ٢٤٣، رقم الحديث: ٣٣٣١؛ ابن ماجه،

سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب التغليظ في الربا، ٢، ٧٦٥، رقم الحديث: ٢٢٧٨.

إلى التأثير على استقرار الوطن ومقدراته، لقوله ﷺ: «إِذَا ظَهَرَ الرِّبَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ»<sup>١٣٥</sup>، ولقول النبي ﷺ: «الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلِّ»<sup>١٣٦</sup>،<sup>١٣٧</sup>.

ثانيا: استبعاد الزكاة كمورد من موارد الدولة.

تعد فريضة الزكاة، الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي تعد موردا من موارد الوطن الاقتصادية، غير أنه تم استبعادها في كثير من البلدان المعاصرة المعتمدة على قواعد الاقتصاد الوضعي، الذي يدعو له دعاة التشريع الوضعي، مما فوت على الأوطان تحصيل أموال كبيرة، وتوزيعها على مصارفها الوارد ذكرهم في القرآن الكريم، ما يحقق العدل بين الناس، ويظهر المال مما قد يدخله بغير حق، ومن غير تعمد، ويظهر نفس الغني من الشح والبخل، وتدفعه إلى بذل العطاء، ولا يطمع الفقير في مال الغني، ولا يحسده عليه، وبذلك تساهم فريضة الزكاة في تقوية الروابط الاجتماعية.

ويظهر تأثير استبعاد الزكاة على استقرار الاقتصاد الوطني من جهتين:

١/ الزكاة في أصلها بركة ونماء، فإذا استبعدت من الحياة الاقتصادية جباية وتوزيعا، تسبب ذلك في نزع البركة من أصحاب الثروات الذين يشكلون بأموالهم عصب الحياة الاقتصادية، فحتى وإن بذلت الجهود بما يوافق السنن الكونية، فلا بركة فيها، إن لم توافق الإرادة الشرعية للمولى تبارك وتعالى بتزكية المال وإنمائه.

يدل على ذلك حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُغْلَبُوا بِهَا، إِلَّا فَتَنًا فِيهِمْ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ

<sup>١٣٥</sup> الحاكم، *المستدرک على الصحيحين*، ٢، ٤٣، رقم الحديث: ٢٢٦١؛ البيهقي، *السنن الكبرى* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤)، في شعب الإيمان، ٧، ٣٧٠، رقم الحديث: ٥١٤٣.

<sup>١٣٦</sup> قُلِّ: القل والقللة كالذل والذلة يعني أنه محقوق البركة. ينظر: الزمخشري، *الفائق في غريب الحديث*، ٣، ٢٢٢.

<sup>١٣٧</sup> أحمد بن حنبل، *مسند أحمد*، ٦، ٢٩٧، رقم الحديث: ٣٧٥٤؛ الحاكم، *المستدرک على الصحيحين*، ٢، ٤٣، رقم الحديث: ٢٢٦٢.

يَنْقُضُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ وَجُورِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْهَيْئَةُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَذَابًا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أُمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ»<sup>١٣٨</sup>.

فمنع الزكاة مجلبة للعقوبة العاجلة في الدنيا بحرمان القطر الذي جعل الله تعالى الحياة لا تقوم إلا به لقوله تعالى: «أَوْ لَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمُوتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ [الأنبياء: ٣٠]»، وما نزوله بعد ترك الناس لإخراج الزكاة إلا لأجل الهائم التي قدرها عند الله أعظم من قدرهم، لعصيانهم بعد التكليف، ويلحقهم العذاب بكي أعضائهم يوم القيامة التي نمت من المحرم فالعقوبة من جنس العمل<sup>١٣٩</sup>.

كما يعد منع الزكاة من قبل الأغنياء، مجلبة للفقر والأزمات الاقتصادية لقوله ﷺ: «مَا مَنَعَ قَوْمٍ الزَّكَاةَ إِلَّا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ»<sup>١٤٠</sup>»<sup>١٤١</sup>.

فالشاهد من الحديث أن منع الزكاة مهلكة ومجلبة للقحط، حيث تحل المجاعات بأهل البلد المانع أهلها للزكاة المفروضة فلا يطيب لهم عيشًا؛ لأن الفقر مجلبة للفواحش وتسلط الأعداء.

<sup>١٣٨</sup> ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، ٢، ١٣٣٢، رقم الحديث: ٤٠١٩.

<sup>١٣٩</sup> المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ٥، ٢٧٩؛ الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار (مصر: دار الحديث، ١٤١٣/١٩٩٣م)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط. ١، ٤، ٥؛ الصنعاني محمد بن إسماعيل، التنوير شرح الجامع الصغير (الرياض: مكتبة دار السلام، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، ٩، ١١٠؛ العثيمين محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع (دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ)، ٥، ٢٠٩.

<sup>١٤٠</sup> بالسنين: قوله اصابنا عام سنة أي عام شدة ومجاعة، وهنا معناها ابتلاهم الله بالقحوط. ينظر: اليحصبي عياض بن موسى، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (المكتبة العتيقة ودار التراث)، ٢، ٢٢٢.

<sup>١٤١</sup> الطبراني سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط (القاهرة، دار الحرمين)، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ٥، ٢٦، رقم الحديث: ٤٥٧٧.

٢/ حصول المشاحنة بين الفقراء والأغنياء داخل الوطن الواحد، وينتج ذلك بسبب شُح أصحاب رؤوس الأموال بعدم دفع الزكاة، ما يجعل الفقراء ينظرون إليهم نظرة بغضاء، فينازعونهم في أموالهم بالسرقات والنهب، ما يؤثر بشكل مباشر على سيرورة النشاط الاقتصادي.

ثالثا: تخريب البنية التحتية للأوطان.

قابل الغلاة الرافضين للنماذج الاقتصادية الغربية، التي يبشر بها العلمانيون من الليبراليين والاشتراكيين، بردود أفعال عنيفة، نصرا لنهجم الباطل في الدعوة للتمكين لهذا الدين؛ مما عاد على الأفراد والوطن بالخسائر على جميع الأصعدة، ولم يسلم الجانب الاقتصادي في البلدان الإسلامية من خسائر هائلة جراء ذلك.

غير أن المتمعن في سيرة النبي ﷺ، يلحظ بطلان هذا النهج سواء في المرحلة المكية أو المدنية؛ حيث حافظ النبي ﷺ على المقدرات الاقتصادية لوطنه الأصلي عند فتح مكة أو موطنه الجديد بعد الهجرة إلى المدينة، ولم يثبت عنه أنه هدم البنيان أو الصوامع أو أحرق زرعاً، على الرغم مما لاقاه من أصناف الغدر من المشركين في مكة، أو المنافقين واليهود بالمدينة.

وقد جاء النهي عن التعدي على الحقوق الاقتصادية للمسلمين فيما بينهم، وأكد النبي ﷺ في خطبة الوداع، في قوله ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»<sup>١٤٢</sup>.

فحرمة الأموال مقرونة بحرمة الدم والعرض، ولا تمس الدماء والأعراض في وقت من الأوقات إلا تبعه المساس بالأموال التي هي عصب الحياة.

<sup>١٤٢</sup> البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ: «رُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»، ١، ٢٤، رقم الحديث: ٦٧؛ كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، ٢، ١٧٦. رقم الحديث: ١٧٣٩؛ كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، ٩، ٥٠، رقم الحديث: ٧٠٧٨.



كما دعت السنة إلى عدم الاعتداء على أملاك غير المسلمين، الذين يساكنونهم في وطن واحد؛ حيث أثبت النبي ﷺ في عهده مع اليهود ما لهم وما عليهم من الحقوق والواجبات، ولم يستول على أراضيهم وتجارتهم حتى خانوا وغدروا<sup>١٤٣</sup>.

وهو الحال بالنسبة للاستثمار الأجنبي، الذي غالب أربابه والمتحكمين فيه على غير ملة الإسلام، فلا بد أن يأمن أصحابه على رؤوس أموالهم داخل الأوطان الإسلامية؛ لأن الأصل فيهم هو عدم المخاطرة في البلدان التي تعاني عدم الاستقرار الأمني والسياسي.

### الخلاصة

ننتهي من هذا البحث، إلى أن السنة النبوية لم تدع مجالاً فيه النصح للأمة والصلاح إلا بينته ودعت إليه، ولم تدع مجالاً فيه مضرة للأمة ومفاسد إلا بينته وحذرت منه، من ذلك أنها استوفت الكلام عن الفتن، وتنبأت بظهورها، وفشورها في الأمة، وبينت أنواعها، وكشفت صفات الدعاة إليها، وحذرت من الوقوع فيها، وبينت سبل توقيها، كما انتهى البحث إلى أن دعاة الفتن هم الغلاة من الإسلاميين، والجفاة من العلمانيين واللاذنيين على حد سواء، وأنهم هم المتسببون في إذكاء نيران الفتن، ويشجعون على الفرقة والانقسام، ويعملون على زعزعة استقرار الأوطان الإسلامية، ويتضح خطرهم من خلال عموم الفوضى في أغلب الأوطان الإسلامية؛ مما عرضها لخطر التفكك على أيدي من تبني تلك الخطابات من الشباب المتحمس خاصة، أو المتفسخ، القاسم المشترك بينهم، هو الضلال عن هديه والابتعاد عن سنته ﷺ.

كما بينت السنة النبوية سبل اتقاء الفتن ودرئها، وذلك بالنهي عن اتباع دعوات الخروج على ولاة الأمر، سواء بالطرق السلمية أو الثورة عليهم بالسلاح طمعا في السلطة، وذلك ما يشكل خطراً كبيراً على الكليات الخمس للشريعة الإسلامية التي تبين براءة الإسلام من الداعين للفتن رغم زعمهم الوصال به ونصرتة.

<sup>١٤٣</sup> المعافري عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية لابن هشام (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى بابي الحلبي وأولاده، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلي، ط. ٢، ٢، ١٩٠-١٩٢.

وفي الختام نوصي أجهزة الدولة بالسهرة على رصد خطر الدعاة إلى الفتن، والأخذ على أيديهم طوعاً أو كرهاً قبل نفث سمومهم بين العامة، وعدم تمكينهم من منابر المساجد، والإعلام سواء كانوا من الغلاة أو من الجفاة، كما نوصي المؤسسات التعليمية بالسهرة على تربية الأفراد على المنهج الصحيح، وهدايتهم إلى الصراط المستقيم، لفهم مقاصد الشارع الحكيم، كي لا يكونوا عرضة للأفكار المنحرفة التي ينادي بها الغلاة والجفاة، ونوصي الأسر المسلمة بالسهرة على مراقبة أبنائهم وتتبع مصادر تلقيهم المعلومات، في ظل التطور المعلوماتي المذهل؛ كي لا يكونوا عرضة للعقائد والأفكار المنحرفة.



## المصادر والمراجع

- ابن الأثير، المبارك بن محمد مجد الدين. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢١ هـ.
- ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي. *كشف المشكل من حديث الصحيحين*. الرياض: دار الوطن، د.ت.
- ابن المنذر، التميمي عبد الرحمن. *الجرح والتعديل*. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١ هـ/١٩٥٢ م.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. *الدعوة إلى الله وأخلاق الدعوة*. الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٢ م.
- ابن بطلال، علي بن خلف بن عبد الملك. *شرح صحيح البخاري*. السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٣ م.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم. *مجموع الفتاوى*. المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد، ١٤١٦ هـ/١٩٩٥ م.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. *سنن ابن ماجه*. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ت.
- ابن منظور، الإفريقي محمد بن مكرم. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ.
- أبو حبيب، سعيدي. *القاموس الفقهي لغة واصطلاحا*. سوريا: دار الفكر، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م.
- الأجوري، محمد بن الحسين. *الشريعة*. السعودية: دار الوطن، ط ٢، ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م.



- أحمد، طه عابدين طه. *الانحراف الفكري مفهومه-أسبابه-علاجه في ضوء الكتاب والسنة*. مكة المكرمة: مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٣٤هـ.
- الأزدي، محمد الأمين بن عبد الله. *الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم*. دم: دار المنهاج، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- الأزدي، محمد بن فتوح. *تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم*. القاهرة: مكتبة السنة، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل. *صحيح البخاري*. بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- البرماوي، شمس الدين بن عبد الدائم. *اللامع الصريح بشرح الجامع الصحيح*. سوريا: دار النوادر، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. *السنن الكبرى*. بيروت: دار الكتب العلمية،.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة. *جامع الترمذي*. القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٨.
- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي. *المستدرک علی الصحيحین*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢.
- حفيظي، حكيمة أحمد. "التجديد المنهجي في علم مصطلح الحديث وآفاق تحريره." *مجلة الزهراء* ١٧، العدد ٢ (يوليو ٢٠٢٠): ٩٣-١٣٠.
- الخضر، حسين محمد. *العلمانية وضلالة فصل الدين عن السياسة ويليهِ الفتاوى الجليلة لبيان حكم الشرع في العلمانية*. مصر: دار الاستقامة، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
- الدغيم، محمد دغيم. "الانحراف الفكري وأثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية." *أطروحة*، مجلس تعاون دول الخليج العربي للبحوث الأمنية، ٢٠٠٥.

الدهشان، عبد الكريم حمدي. "الفتن الواردة في سورة الكهف والارشادات واللطائف المستوحاة منها". مجلة فلسطين للأبحاث والدراسات ٨، العدد ٤ (٢٠١٨ م).

الذهلي، يحيى بن محمد بن هبيرة. الإفصاح عن معاني الصحاح. الرياض: دار الوطن، ١٤١٧ هـ. الراجحي، عبد العزيز بن عبد الله. منحة الملك الجليل شرح صحيح محمد بن إسماعيل. المملكة العربية السعودية: دار التوحيد، ١٤٣٤ هـ/٢٠١٣ م.

الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر. مختار الصحاح. بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠ هـ/١٩٩٩ م. الزبيدي، محمد بن محمد مرتضى. تاج العروس من جواهر القاموس. الكويت: دار الهداية، د.ت. الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد. الفائق في غريب الحديث والأثر. بيروت: دار المعرفة، د.ت. السجستاني، داود سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود. بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٩ هـ/١٩٩٨ م. السحيباني، عبد الحميد بن عبد الرحمن. الفتنة وموقف المسلم منها في ضوء القرآن. المملكة العربية السعودية: دار القاسم، ١٩٩٦.

الشرمان، خالد محمد وبواعة سعيد محمد. "أحاديث الفتن مفهومها والتصنيف فيها وقيمتها العلمية وقواعد فهمها". المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ١٢، العدد ٤ (١٤٣٨ هـ/٢٠١٦ م): ١٣٢.

الشوكاني، محمد بن علي. نيل الأوطار. مصر: دار الحديث، ١٤١٣/١٩٩٣ م. الشيباني، أحمد بن حنبل. مسند الإمام أحمد بن حنبل. د.م: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ/٢٠٠١ م. الصنعاني، عبد الرزاق. المصنف. القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٦. الصنعاني، محمد بن إسماعيل. التنوير شرح الجامع الصغير. الرياض: مكتبة دار السلام، ١٤٣٢ هـ/٢٠١١ م.

الطبراني، سليمان بن أحمد. *المعجم الأوسط*. القاهرة، دار الحرمين، د.ت.  
طبينة، عبد الرحمن وعطا الله نجيب المعاينة "رعاية القرآن والسنة النبوية لبيئة المسلم  
العقدية" *مجلة المنارة* ٢٢، العدد ٤ (٢٠١٦): ٣٩٧.  
عادل عايض عوض المغذوي، "دور المناهج التعليمية في تعزيز مفهوم الوحدة الوطنية لدى طلاب  
التعليم الثانوي في المملكة العربية السعودية"، *مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم التربوية  
والاجتماعية*، العدد ٢ (يوليو ٢٠٢٠)  
عتيق، عبد العزيز. *في النقد الأدبي*. القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٢.  
العثيمين، محمد بن صالح. *الشرح الممتع على زاد المستقنع*. د.م: دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ.  
العجلي، أحمد. *معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبيهم  
وأخبارهم*. المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.  
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. دمشق: مكتبة دار الفيحاء  
للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت.  
عسيري، مصطفى بن أحمد سلطان. "سياسة الإسلام في التعامل مع الفتن". رسالة ماجستير،  
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٦هـ.  
العقار، حمد بن ناصر. "إعداد الداعية من خلال سورة فصلت". رسالة الماجستير، جامعة الإمام  
محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٨هـ.  
عمر، أحمد مختار عبد الحميد. *معجم اللغة العربية المعاصرة*. الرياض: عالم الكتب،  
١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.



- الغامدي، سعيد بن ناصر. الانحراف العقدي في أدب الحداثة وفكرها-دراسة نقدية شرعية-. جدة: دار الأندلس الخضراء، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- غياث، بوفلجة. "دور التربية في تعزيز قيم المواطنة والوحدة الوطنية." مجلة تنمية الموارد البشرية ٢، العدد ١١ (ديسمبر ٢٠١٥): ٣٤٦-٣٧٩.
- قاسم، حمزة محمد. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري. المملكة العربية السعودية: مكتبة المؤيد، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- القزويني، أحمد بن فارس. معجم مقاييس اللغة. دمشق: طبعة اتحاد الكتاب العرب، ١٤٢٣هـ.
- القسطلاني، أحمد بن محمد. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ.
- اللويحق، عبد الرحمن بن معلل. الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والافتاء، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- المروزي، نعيم بن حماد. كتاب الفتن. القاهرة: مكتبة التوحيد، ط١، ١٤١٢هـ.
- المعافري، عبد الملك بن هشام. السيرة النبوية لابن هشام. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى بابي الحلبي وأولاده، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م.
- المعلمي، محمد حسن. "الفتنة في القرآن الكريم." رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، ٢٠١٠م. the learnbook.com.



- المناعي، زين العابدين محمد بن تاج العارفين. *فيض القدير شرح الجامع الصغير*. مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦ م.
- النووي، محيي الدين بن شرف. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج*. بيروت: دار إحياء التراث، ١٣٩٢ هـ.
- النووي، محيي الدين بن شرف. *رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين*. الريان: دار ابن الجوزي، ٢٠٠٩ م.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج. *صحيح مسلم (المسند الصحيح)*. القاهرة: دار ابن حزم، ١٤٢٩ هـ/٢٠٠٨ م.
- الهروي، علي بن محمد نور الدين الملا. *مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح*. بيروت: دار الفكر، ١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢ م.
- اليحصبي، عياض بن موسى. *مشارك الأنوار على صحاح الآثار*. د.م: المكتبة العتيقة ودار التراث، د.ت.



Hafidi, Hakima Ahmed. "Systematic Renewal in The Study of Hadith Terminology and Its Prospects | التجديد المنهجي في علم مصطلح الحديث وآفاق تحريره | AL-Zahra : Journal for Islamic and Arabic Studies 17, no. 1 (June 30, 2020). Accessed July 30, 2021. <http://journal.uinjkt.ac.id/index.php/zahra/article/view/15464>.